المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
(٠٣٢)
كلية الدعوة وأصول الدين
الجمعية العلمية السعودية
لعلوم العقيدة والأديان والفرق والمذاهب

مَجلّةٌ عِلميّةٌ مُحكّمةٌ مُتخصّصةٌ

علّة ذمّ السّلف لعلم الكلام

- عرضٌ وتحليلٌ -

إعداد:
أ.د. لطف الله بن عبد العظيم خوجه
أكاديمي سعودي، أستاذ بقسم العقيدة في كليّة الدّعوة وأصول الدّين
بجامعة أمّ القرى بمكة المكرمة

السّنة (15) - العدد (31) - رجب (1444هـ) - يناير (2023م)

علَّة ذم السلَّف لعلم الكلام

- عرضٌ وتحليلٌ -

The Reason for the Salafs Critique of Kalam theology
- A Presentation and Analysis -

إعداد :

أ . د / لطف الله بن عبد العظيم خوجه

أكاديمي سعودي، أستاذ بقسم العقيدة في كليَّة الدَّعوة وأصول الدِّين

بجامعة أُمِّ القرى بمكة المكرمة

Prepared by :

Prof. Lutfullah bin Abduladhim Khojah

Saudi Academic, professor at the department of creed in Umm ul-Qura University in Mecca

تاريخ استلام البحث A Research Receiving Date			تاريخ اعتماد البحث A Research Approving Date	
١٤٤٣/٥/٥هـ	9/12/2021 CE		١٤٤٣/٨/٢٤هـ	7/3/2022 CE
	تاريخ نشر البحث A Research publication Date			
	١٤٤٤/٧/١هـ	23/1/2023 CE		
	DOI : 10.36046/0793-015-031-005			

الجمعية العلمية السعودية لعلوم العقيدة والأديان والفرق والمذاهب
Saudi Society for Theological Sciences

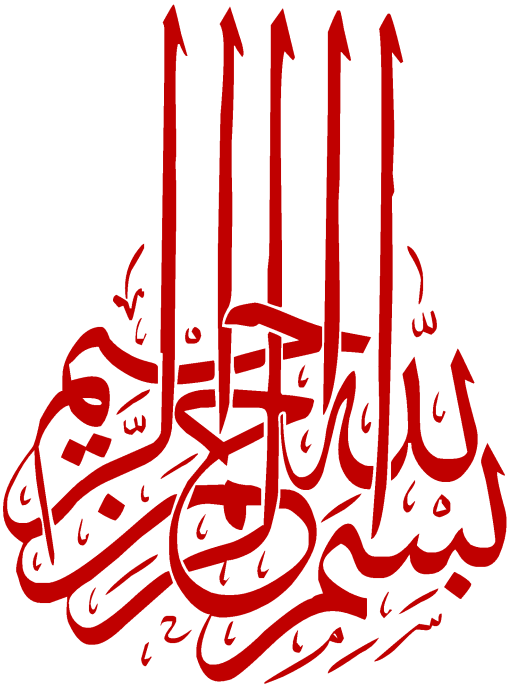
بسم الله الرحمن الرحيم

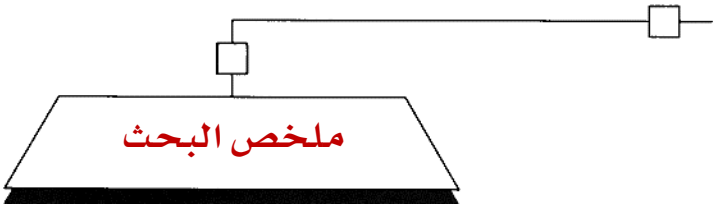

موضوع البحث : الكشف عن حقيقة ذم السَّلف للكلام، وبيان الحقيقة مطلب؛ فهو باحث في العلة التي لأجلها وقف السَّلف موقفًا حادًّا من علم الكلام منذ نشأته على يد المعتزلة، وتجديده بيد الأشاعرة، فلم يترددوا في تبديعهم.

وهدفه : تحرير موقف السَّلف من العقل والاستدلال العقلي، وبيان حدوده في المنهج السَّلفي، وما يخرج عنها.

ومنهجه : عرض وتحليل؛ إذ يعرض لمواقف السَّلف من الكلام، ويفصل في طريقة أهل الكلام، مع تحليل الموقف والطريقة تحليلًا يقرب العلة ودواءها.

ونتيجته وتوصيته : منع الخلط ما بين حقيقة موقف السَّلف من ذم الكلام، وموقف الرافض للأدلة العقلية مطلقًا، فبينهما فرق؛ إذ السَّلف لم يمنعوا من الاستدلال العقلي، بل منعوا من التقاسيم الكلامية التي تفضي إلى تيه العقل في تقاسيم الجدل حتى لا يهتدي، فأتى مَن لم يفهم الفرق، فنسب إلى السَّلف رد الأدلة العقلية مطلقًا.

الكلمات المفتاحية : (السَّلف، المعتزلة، الأشاعرة، علم الكلام، المتشابهات).

أ . د / لطف الله بن عبد العظيم خوجه
l.khojah@gmail.com

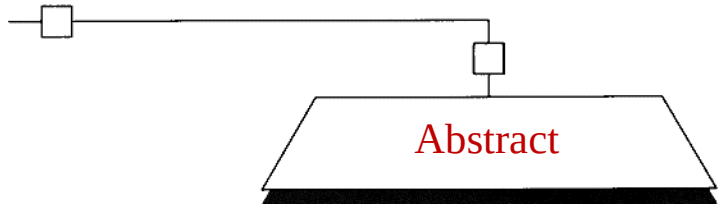

Research topic: revealing the truth of the *Salafs* critique of *Kalam*-theology, and clarifying the truth is something required, because it search for in the reason for which the *Salaf* took a sharp stance on *Kalam*-theology since its origins at the hands of the Mu'tazilites, and its renewal at the hands of the Ash'arites. The *Salaf* did not hesitate to declare them innovators.

Research goal: getting a deeper understanding about the position of the *Salaf* regarding rationality and rational reasoning, explaining its limits in accordance to the methodology of the *Salaf*, and explaining what exceeds these limits.

Research methodology: presentation and analyzing, since the research present the position of the *Salaf* regarding *Kalam*-theology and explain in detail the way of the *Kalam*-theologians, with analyzing this position and way with a form of analyses that approaches the cause and its remedy.

Research conclusions and recommendations: to prevent confusion between the real position of *Salaf* in condemning *Kalam*-theology and the position of rejection of all forms of rational evidences. There is a difference between them, because the *Salaf* did not prevent rational reasoning, but rather they only prevented the categorization made by the *Kalam*-theologians that led to intellectual confusion in the categorizations of the argument that does not lead to guidance. Some people did not understand the difference, so they attributed to the *Salaf* that they rejected

all rational evidences.

Key words: (Salaf, Mu'tazilites, Ash'arites, Kalam-theology, Elusive)

Prof: Lutfullah bin Abduladhim Khojah
l.khojah@gmail.com

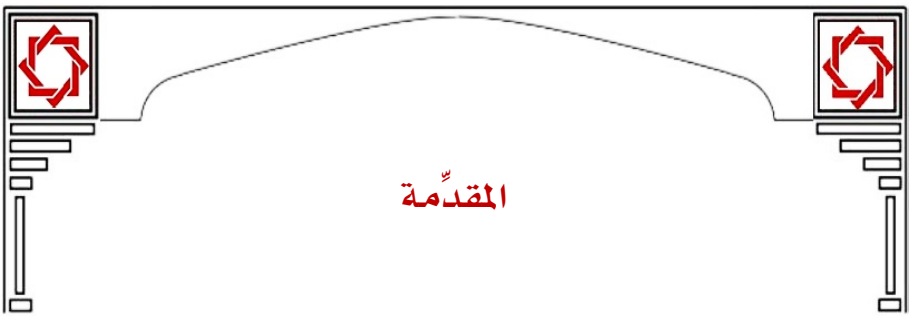

المقدِّمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على النبي الذي ليس نبي بعده، وعلى الآل والصحب الكرام.

وبعد :

فللشافعي كلمة، قد تختصر فحوى ذم السلف لعلم الكلام من دون تفصيل؛ هو قوله الذي رواه المصنفون بأسانيدهم، والرواية لقوام السُّنَّة أبي القاسم، إسماعيل التيمي الأصبهاني بسنده عن يونس بن عبد الأعلى قال : «أتيتُ الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ بعد ما كلمه حفص الفرد، فقال : غبتَ عنا يا أبا موسى؟، ثم قال الشافعي : لقد اطلعتُ من أهل الكلام على شيءٍ، والله ما توهمته قط، ولأن يبتلى المرء بما نهى الله عنه، خلا الشرك بالله، خير له من أن يبتلى بالكلام»(١).

فما الذي وجده الشافعي ليقول كلمته هذه؟!

(١) "الحجة في بيان المحجَّة وشرح عقيدة أهل السُّنَّة"، للأصبهاني (١/١١٥-١١٧)، و"الإبانة الكبرى"، للعكبري (١/٢٦٥)، و"شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة"، للالكائي (١/١٤٦).

وقد وافقه عليها العلماء ممن سبقه وعاصره وتبعه، حتى وقع موقع الإجماع منهم، فلا ترى فيهم من يتلطف أو يتخفف، دع عنك أن ترى مادحًا، بل ذم مطلق، وتغليظ في الإنكار، ترى ذلك في مصنفات شتى، خاصَّة وعامَّة؛ كـ : «ذم الكلام» للهروي، و«ذم الكلام وأهله» للسلمي، وفي «شرف الحديث» للخطيب البغدادي، و«جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر، وفي مصنفات العقيدة المتقدمة من ذلك كثير، كـ : «الشريعة» للآجري، و«الإبانة» لابن بطة، و«شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة» للالكائي وغيرها.

فهذا المبحث فيه مسألتان للجواب عن هذا السؤال، هما :

١- علة الكلام.

٢- جواب العلة.

فبهما ينكشف كنه كلام الشافعي خاصة والسلف عامة، والدافع لقوله هذا، والمراد بالعلة هنا : الخلل. ومنه قيل للداء : علة. إذ هو خلل يورث سقمًا، فكذلك علم الكلام في نظر السلف، فيه علة هو داء يصيب الاعتقاد وطريقة الفكر، ينتج آراء مجانبة، لا تشفي عليلًا، ولا تروي غليلًا، وهكذا أفاد أهل الكلام ونطقوا معبرين عن حقيقته، فشهد بذلك شاهد من أهلها، ولا ينبئك مثل خبير، ولا أحد خبر الكلام وكنهه مثل متكلم حاذق بارع في الكلام، فإذا ما كشف عن حقيقته، فقد تكلم بما هو صدق يعبر عن علة الكلام.

هذا، وإن موضوع البحث : الكشف عن حقيقة ذم السلف للكلام،

وبيان الحقيقة مطلب، فهو باحث في العلة التي لأجلها وقف السلف موقفًا حادًّا من علم الكلام منذ نشأته على يد المعتزلة، وتجديده بيد الأشاعرة، فلم يترددوا في تبديعهم.

ومشكلته : الخلط ما بين حقيقة موقف السلف من ذم الكلام، وموقف الرافض للأدلة العقلية مطلقًا، فبينهما فرق؛ إذ السلف لم يمنعوا من الاستدلال العقلي، بل منعوا من التقاسيم الكلامية التي تفضي إلى تيه العقل في تقاسيم الجدل حتى لا يهتدي، فأتى مَن لم يفهم الفرق، فنسب إلى السلف رد الأدلة العقلية مطلقًا.

وهدفه : تحرير موقف السلف من العقل والاستدلال العقلي، وبيان حدوده في المنهج السلفي، وما يخرج عنها.

ومنهجه : عرض وتحليل؛ إذ يعرض لمواقف السلف من الكلام، ويفصل في طريقة أهل الكلام، مع تحليل الموقف والطريقة تحليلًا يقرب العلة ودواءها.

وخطته كائنة بدراسة مسألتين، تحت كل مسألة أسبابها وشروطها.

فالمسألة الأولى : علة الكلام.

وهي :

أوَّلًا : تتبع المتشابهات، وتوليد المعارضات.

ثانيًا : الحيرة والشك.

ثالثًا : المغالطة والسفسطة.

رابعًا : ترك العمل.

خامسًا : الفرقة.

والمسألة الثانية : جواب العلة. والمراد بالجواب : العلاج.

وهي الشروط :

أوَّلًا : منع تتبع المتشابهات، وتوليد المعارضات.

ثانيًا : خفاء معان شرعية.

ثالثًا : حدود الجدل.

هذا، ولم أقف على دراسة سابقة في الموضوع.

المسألة الأولى :
علَّة الكلام

وقع الذم لعلم الكلام لأمور خمسة، عرفت بالتتبع والاستقراء، هي :

الأوَّل : تتبع المتشابه، وتوليد المعارضات.

فالكلام وإن ابتدأ بالمعتزلة بحسب التاريخ(١)، إلَّا أنَّ تباشيره ظهر منذ عهد عمر بن الخطاب ﷺ في حادثة صبيغ بن عسل المشهورة، الذي عوقب على أمر لم يبد فيه ما يحمل على هذه الشدة، والقصة مروية في عامة دواوين العقيدة، روى أبو إسماعيل الهروي بسنده عن سليمان بن يسار : «أنَّ رجلًا يقال له : صبيغ قدم المدينة، فجعل يسأل عن متشابه القرآن، فأرسل إليه عمر، وقد أعد له عراجين النخل، فقال : مَن أنت؟ قال : أنا عبد الله صبيغ. فأخذ عرجونًا فضربه، وقال : أنا عبد الله عمر. فجعل له ضربًا حتى دمى رأسه، فقا ل: يا أمير المؤمنين! حسبك، قد ذهب الذي كنت أجده في رأسي».

ويروي أبو عثمان النهدي قال : «كتب إلينا عمر : لا تجالسوا

(١) ذكر ابن تيمية أنهم قالوا عن واصل : أنه متكلم، ووصفوه بالكلام. انظر : "العقود الدرية" لابن عبد الهادي (ص١٥٦).

صبيغًا. فلو جاء ونحن مائة نفر، لتفرقنا عنه، ولربما قال : لما جالسناه»(١).

فقد كان صبيغ يسأل عن المتشابه، وهي النصوص المحتملة لأكثر من معنى(٢)، والقرآن والسُّنَّة لا تخلو منها، قال ﷻ : ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٌ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌۖ﴾ [سورة آل عمران:٧]، فأي ضير أن يسأل عما هو موجود في القرآن، ليتعلم ويفهم مراد الله ﷻ ورسوله ﷺ من بين محكمات ومتشابهات؟!.

يقابل هذا السؤال، أن يقال : فأين الصحابة منذ نزول الوحي حتى صبيغ، ومعهم التابعون عن هذه المتشابهات؟! ألم يعرفوها، ويقفوا عليها، ويقع في قلوبهم مثل ذلك، فإنا لا نجد فيهم من فعل كفعل صبيغ؟!.

حقيقة الأمر : أنَّ فعله ليس مجرد تساؤل لإزالة إشكال في المعنى والتباس، بل اشتغال به وتتبع : «فجعل يسأل عن متشابه القرآن»؛ أي : صار له ديدنًا وهمًّا، ولم يكن في الثلة الأولى من ينحو هذا النحو. فإنَّ الاشتغال يكشف عن شكوك وارتياب، والاستغراق فيه يفضي إلى الإلحاد في الآيات، وهذا بخلاف مَن مرت به آية لم يعرف المراد منها، أو التبست عليه بأخرى، فسأل عنها أولي العلم، فمضى فيما كان فيه من علم وعمل،

(١) "الجامع لأحكام القرآن"، للقرطبي (٤/١٠-١١).

(٢) "ذم الكلام وأهله"، للهروي (٤/٧)، و"كتاب الشريعة"، للآجري (ص٧٣)، و"الإبانة الكبرى"، للعكبري (١/١٧٧، ٣٣٧)، و"الحجَّة في بيان المحجَّة وشرح عقيدة أهل السُّنَّة"، للأصبهاني (١/٢٠٩-٢١٠).

حامدًا ربه على العلم والفهم.

فالفرق بينهما : أنَّ متتبع المتشابه جعل دينه وديدنه التفتيش عن المتشابهات، وطرح الإيرادات والاعتراضات، فلا يكاد يخلص من واحدة، حتى ينتقل إلى أخرى، وهكذا، ونسي الغاية من الدِّين؛ وهو : العمل والإيمان. فاشتغل بالكلام والشك. فليس النزاع في السؤال للفهم والعلم، وقد تفطن من تناول المسألة إلى ما يعرض على النفوس من التعجب لموقف أمير المؤمنين، فقال محمد بن الحسين الآجري : «فإن قال قائل : فمَن سأل عن تفسير : ﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرۡوٗا ۝١ فَٱلۡحَٰمِلَٰتِ وِقۡرٗا ۝٢﴾ [سورة الذاريات:١-٢]، استحق الضرب والتنكيل به والهجرة؟ قيل له : لم يكن ضرب عمر ﷺ له بسبب هذه المسألة، ولكن لما بلغ عمر ﷺ ما كان يسأل عنه من متشابه القرآن من قبل أن يراه، علم أنه مفتون، قد شغل نفسه بما لا يعود عليه نفعه. وعلم أنَّ اشتغاله بطلب علم الواجبات من علم الحلال والحرام أولى به، وتطلب علم سُنَنِ رسول الله ﷺ أولى به، فلما علم أنه مقبل على ما لا ينفعه، سأل عمر ﷺ ربه أن يمكنه منه، حتى ينكل به، وحتى يحذر غيره؛ لأنه راعٍ يجب عليه تفقد رعيته في هذا وفي غيره، فأمكنه الله منه»(١).

وقال ابن بطة : «وعسى الضعيف القلب، القليل العلم من الناس، إذا سمع هذا الخبر، وما فيه من صنيع عمر ﷺ أن يتداخله من ذلك ما لا يعرف وجه المخرج عنه، فيكبر هذا من فعل الإمام الهادي العاقل رحمه الله،

(١) "الشريعة"، للآجري (ص٧٤).

فيقول : كان جزاء مَن سأل عن معاني آيات الله من كتاب الله ﷻ، أحب أن يعلم تأويلها أن يوجع ضربًا، وينفى، ويهجر، ويشهر؟! وليس الأمر كما يظن مَن لا علم عنده، ولكن الوجه فيه غير ما ذهب إليه الذاهب؛ وذلك أنَّ الناس كانوا يهاجرون إلى النبي ﷺ في حياته، ويفدون إلى خلفائه من بعد وفاته رَحِمَهُمُ اللهُ؛ ليتفقهوا في دينهم، ويزدادوا بصيرة في إيمانهم، ويتعلموا علم الفرائض التي فرضها الله عليهم، فلما بلغ عمر رَحِمَهُ اللهُ قدوم هذا الرجل المدينة، وعرف أنه سأل عن متشابه القرآن، وعن غير ما يلزمه طلبه، مما لا يضره جهله، ولا يعود عليه نفعه، وإنما كان الواجب عليه حين وفد على إمامه أن يشتغل بعلم الفرائض، والواجبات، والتفقه في الدِّين من الحلال والحرام، فلما بلغ عمر رَحِمَهُ اللهُ أنَّ مسائله غير هذا، علم من قبل أن يلقاه أنه رجل بطَّال القلب، خالي الهمة عما افترضه الله عليه، مصروف العناية إلى ما لا ينفعه، فلم يأمن عليه أن يشتغل بمتشابه القرآن، والتنقير عما لا يهتدي عقله إلى فهمه، فيزيغ قلبه فيهلك، فأراد رَحِمَهُ اللهُ أن يكسره عن ذلك، ويذله، ويشغله عن المعاودة إلى مثل ذلك ... ولقد نفع الله صبيغًا بتأديب عمر رَحِمَهُ اللهُ له في بقية عمره، فلما خرجت الحرورية، قالوا لصبيغ : إنه قد خرج قوم يقولون كذا وكذا. فقال : هيهات، نفعني الله بموعظة الرجل الصالح»(١).

فعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أدرك بنور الله الذي عنده : أنَّ صبيغًا تنكب روح الدِّين وغايته إلى ما يجلب له البطالة في الدِّين، فقام عليه بالموعظة البليغة الملائمة

(١) "الإبانة الكبرى"، للعكبري (١/١٧٨-١٨٠).

لمقامه.

وقد تكرر هذا مع ابن عباس في سؤالات نافع بن الأزرق الخارجي ونجدة بن عويمر الخارجي، وهي كثيرة، وقد أجابهم عن تلك التي اشتبهت عليهم على طولها(١)، ولم يكن منه بد، فلم يكن ذا سلطان يردعهم، ثم مع ذلك، لم ينتفعوا بجوابه، بل مضوا على ما هم عليه من الضلالة عن الهدى، بما دل على أنها نفس مفتونة ليس غرضها طلب الحق : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيۡرِ سُلۡطَٰنٍ أَتَىٰهُمۡ إِن فِي صُدُورِهِمۡ إِلَّا كِبۡرٞ مَّا هُم بِبَٰلِغِيهِۚ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ٥٦﴾ [سورة غافر:٥٦].

فالشافعي فهم مآلات الكلام، فقال كلمته السابقة، وقال أيضًا : «حكمي في أهل الكلام : أن يضربوا بالجريد، ويحملوا على الإبل، ويطاف بهم في العشائر والقبائل، وينادى عليهم : هذا جزاء مَن ترك الكتاب والسُّنَّة، وأقبل على الكلام»(٢)، وقوله : «حكمي في أهل الكلام، حكم عمر في صبيغ»(٣).

لما رأى من الشَّبه بينهما، فما خشيه عمر في صبيغ، ظهر وبان وتجدد في أهل الكلام، فهم أكثر الناس بحثًا عن المتشابهات، وتنقيبًا لها، وتوليدًا

(١) "الإتقان في علوم القرآن"، للسيوطي (١/١٥٨-١٧٥).
(٢) "ذم الكلام وأهله"، للهروي (٤/٢٩٥)، و"الحجَّة في بيان المحجَّة"، للأصبهاني (١/٢٢٥).
(٣) "ذم الكلام وأهله"، للهروي (٤/٨).

للإشكالات، بقصد الحجاج عن العقائد الدِّينية والرد على الشُّبه، لكن لـمَّا كانت طريقتهم ليست مرسومة برسم النبوة، رجعت عليهم بالحيرة والشك.

ثانيًا : الحيرة والشك.

فالحيرة تعظم على توالي الأيام، فقد آل علم الكلام إلى منهج يعنى بإيراد الاعتراضات على المسائل والنصوص، والعمل على الجواب عنها، فتجد المتكلم لا يكف عن إيراد الاعتراض تلو الاعتراض على المسائل، بما يربك العقل ويدخله في حيرة لا يهتدي بها إلى جواب. وميزانه في هذا هو : العقل لا النقل، والعقل قد حار، فما عساه أن يصنع ليخرج من هذه الورطة؟!.

فكثرة الأسئلة والإيرادات تورد المهالك؛ فإمَّا أن يضل بها كالخوارج، أو يقع في الحيرة. فهذا سبب حيرة وتوبة كبارهم، ووصية الغزالي بالإعراض عن الكلام كان لهذا، حيث قال : «وينبغي أن يحرس سمعه من الجدل والكلام غاية الحراسة، فإنَّ ما يشوشه الجدل أكثر مما يمهده، وما يفسده أكثر مما يصلحه، بل تقويته بالجدل تضاهي ضرب الشجرة بالمدقة من الحديد رجاء تقويتها؛ بأن تكثر أجزاؤها، وربما يفتتها ذلك ويفسدها، وهو الأغلب. والمشاهدة تكفيك في هذا بيانًا، فناهيك بالعيان برهانًا. فقس عقيدة أهل الصلاح والتقى من عوام الناس بعقيدة المتكلمين والمجادلين، فترى اعتقاد العامي في الثبات كالطود الشامخ، لا تحركه الدواهي والصواعق. وعقيدة المتكلم الحارس اعتقاده بتقسيمات الجدل كخيط مرسل في الهواء، تفيئه الرياح مرة هكذا، ومرة هكذا، إلَّا مَن سمع منهم دليل

الاعتقاد، فتلقفه تقليدًا، كما تلقف نفس الاعتقاد تقليدًا»(١).

فالتشويش؛ وهو نوع من الشك، أتى من قِبَلِ الكلام؛ بإيراد الاعتراضات والجدل، لكن الإيمان إنما في التسليم والتقليد حيث يقف العقل، والانصراف للعمل، وللرازي كلام بهذا المعنى، قال فيه : «ولقد اختبرتُ الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية، فما رأيت فيها فائدة تساوي الفائدة التي وجدتها في القرآن العظيم؛ لأنه يسعى في تسليم العظمة والجلال بالكلية لله تعالى، ويمنع عن التعمق في إيراد المعارضات والمناقضات، ولا ذاك إلَّا العلم بأنَّ العقول البشرية تتلاشى وتضمحل في تلك المضايق العميقة والمناهج الخفية»(٢).

وإذا تلاشت واضمحلت في المضايق العميقة والمناهج الخفية، حارت وشكت وارتبكت فلم تهتد لليقين.

فالمنهج الكلامي عارض المنهج النبوي في ادعاء : أنه من الممكن التوصل لإجابات على الإيرادات والمعارضات للشريعة والعقيدة كافة، والتي يعترض بها المخالف في الملة والدِّين، ويكون الميزان في ذلك العقل المجرد. وعليه بنوا توليد تلك المعارضات، والإجابة عنها، لكن لم يفطنوا إلى أنها تتوالد – مع انضمام المغالطات لها – على الدوام فلا تنتهي، حتى تصل إلى مضائق الفكر، فيتلاشى العقل حينها، فلا يهتدي إلى الطريق، كما الحال

(١) "إحياء علوم الدِّين"، للغزالي (١/١١٣).
(٢) "طبقات الشافعية الكبرى"، للسبكي (٨/٩١).

مع البصر إذا قرب من الصورة حتى الملاصقة، استحالت الرؤية الواضحة، وعادت بغبش مانع من إدراك تفاصيلها، فلا بد من الابتعاد قليلًا لمسافة معتدلة، ليعود البصر قادرًا على الإدراك، كذلك العقل إذا توغل ضل فلم يهتد، فحال المتكلم حال الملصق بصره بالصورة.

وهكذا كثرة الكلام يورث اشتغالًا به، وانصرافًا عن العمل، فلا وقت للعمل، لكثرة ما يرد من المسائل، والاعتراض ثم الجواب، ثم المغالطة، وهكذا دواليك، ومَن نظر في كتب المتكلمين عرف هذا، مثل «أبكار الأفكار» للآمدي، وهو المفسر لحيرة أقطاب الكلام بدخول الشك في قلوبهم.

والشيء بالشيء يذكر، يقول ويل ديورانت عن الفيلسوف الفرنسي فولتير : «كما علَّمه رئيس دير الشك في صلاته، وعلَّمه اليسوعيون بعد ذلك الحوار الذي أدى به إلى الشك، وهو فن إثبات كل شيءٍ، والذي ينتهي عادة بعدم الإيمان في شيءٍ»(١).

فهذا منهج الشك، الذي يختبر كل شيءٍ للوصول إلى الحقيقة، حتى الذي يغيب كنهه عن العقل، ومآله : أنه يفقد الثقة بكل شيءٍ؛ إذ لا يصل فيها إلى جواب، وقد قال الغزالي : «أكثر الناس شكًّا أهل الكلام»(٢).

وهذا ما فهمه السلف وأدركوه بنور النبوة الذي اتبعوه، فكفوا عن هذا المسلك، روى عبيد الله بن بطة بسنده عن سالم بن أبي حفصة : «إنَّ مَن

(١) "قصة الفلسفة"، لويل ديورانت (ص٢٥٢).

(٢) ذكره ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (٤/٢٨).

قبلكم بحثوا ونقروا حتى تاهوا». ثم نقل بسنده عن يحيى بن معاذ الرازي قوله : «المتعمقون في الدِّين، الذين يتكلمون في المعقول، ويحملون الناس على قياس أفهامهم، قد بلغ من فتنة أحدهم، وتمكن الشك من قلبه : أنك تراه يحتج على خصمه بحُجَّة قد خصمه بها، وهو نفسه من تلك الحُجَّة في شك، ليس يعتقدها ولا يحمد، ولا ديانة له فيها، إن عرضت له من غيره حُجَّة هي ألطف منها انتقل إليها، فدينه محمول على سفينة الفتن، يسير بها في بحور المهالك، يسوقها الخطر، ويشوشها الحيرة، وذلك حين رأى عقله أملًا بالدِّين، وأضبط له، وأغوص على الغيب». إلى آخر ما قال(١).

وقال ابن بطة : «الذي أورد القلوب حمامها، وأورثها الشك بعد إيقانها، هو : البحث والتنقير، وكثرة السؤال عما لا تؤمن فتنته، وكفي العقلاء مؤنته. وأنَّ الذي أمرضها بعد صحتها، وسلبها أثواب عافيتها، إنما هو : من صحبة من تغر في الدنيا ألفته، وتورد النار القيامة صحبته»(٢).

ثالثًا : المغالطات والسفسطة.

ومما صاحب علم الكلام وسرى إلى المتكلمين : أنَّ كثرة الإيرادات والاعتراضات، وتتبع الشُّبه والاشتغال بها والاستغراق، أورثهم سبل المغالطة في الحجاج؛ أي : السفسطة. حيث إنه يعسر الإقناع حال التدقيق والتعمق في المعارضات؛ لما يقع بسببه من الخفاء والتشابه في المسائل وأجوبتها،

(١) "الإبانة الكبرى"، للعكبري (١/١٧٠).
(٢) المصدر السابق (١/١٨٩).

فيلجأ المجادل للمغالطة للتخلص من الإلزام ونحوه، وفي هذا يقول الهروي عن المغالطة التي وقعت من الخوارج : «وأوَّل كلمة ردت على المتكلمين في هذه الأُمَّة وأجودها، كلمة علي بن أبي طالب ﷺ للمحكِّمة حين قالوا : لا حكم إلَّا لله. قال : كلمة حق أريد بها باطل»(١).

فهذه سمة المتكلمين والفلاسفة والفرق كافة، فضعف الموازين المستعملة في حجاجهم أو بطلانها، يحملهم على السفسطة، كذلك فإنَّ التأويل الكلامي الفلسفي معين على هذا المسلك، وقد تطبعوا به حتى صاروا إلى تأويل كل كلام توهموا فيه نقدًا أو اعتراضًا، بما يصرف عن معرفة الحق المنزل كما أنزل.

قال ابن بطة: «لم أَرَ الجدال والمناقضة، والخلاف والمماحلة، والأهواء المختلفة، والآراء المخترعة من شرائع النبلاء، ولا من أخلاق العقلاء، ولا من مذاهب أهل المروءة، ولا مما حكي لنا عن صالحي هذه الأُمَّة، ولا من سير السلف، ولا من سجية المرضيين من الخلف، وإنما هو لهوٌ يتعلم، ودراية يتفكه بها، ولذة يستراح إليها، ومهارشة العقول، وتذريب اللسان بمحق الأديان، وضراوة على التغالب، واستمتاع بظهور حُجَّة المخاصم، وقصد إلى قهر المناظر، والمغالطة في القياس، وبهت في المقاولة، وتكذيب الآثار، وتسفيه لأحلام الأبرار، ومكابرة لنص التنزيل، وتهاون بما قاله الرسول، ونقض لعقد الإجماع، وتشتيت الألفة، وتفريق لأهل الملة، وشكوك يدخل

(١) "ذم الكلام وأهله"، للهروي (٤/٩).

على الأُمَّة، وسبب في ضراوة السلاطة، وتوغير للقلوب، وتوليد للشحناء في النفوس»(١).

ولدينا جملة من الأمثلة مبينة سفسطة المتكلمين، وإلى أين يقود المنهج الكلامي، وهو يفتح الباب لإيراد الشُّبه والمشكلات على النصوص، بزعم القدرة على الجواب عنها، دون ملاحظة أنَّ المشكلة لا تقف عند العجز عن الجواب، بل العجز عن اتباع الحق مع معرفته يقينًا؛ وذلك حين تتمكن الشُّبه من القلوب.

فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : «إنَّ القدرية حملوا ضعف رأيهم على مقدرة الله تعالى، وقالوا : لِمَ؟ ولا ينبغي أن يقال لله عز وجل : لِمَ؟ لأنه : ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [سورة الأنبياء:٢٣]»(٢).

وقال عبيد الله بن عمر : كان يحيى بن سعيد يحدثنا، فتلا يحيى يومًا : ﴿وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَآئِنُهُۥ﴾ [سورة الحجر:٢١]، قال جميل بن نباتة العراقي : يا أبا سعيد! أرأيتَ السحر، من خزائن الله؟ فقال يحيى : مه، ليس هذا من مسائل المسلمين. وأفحم القوم. فقال عبيد الله بن أبي حبيبة : إنَّ أبا سعيد ليس من أصحاب الخصومة، إنما هو إمام من أئمَّة المسلمين، وأمَّا أنا فأقول : إنَّ السحر لا يضر إلَّا بإذن الله، فتقول أنت غير ذلك؟ فسكت

(١) "الإبانة الكبرى"، للعكبري (١/٢٥٩).
(٢) "ذم الكلام وأهله"، للهروي (٤/٣١).

الرجل، فكأنما كان علينا جبل فوضع»(١).

فهذا أراد نسبة الشر إلى الله ﷻ، فرده إلى حكم القدر الكوني؛ أنَّ كل شيءٍ بأمر الله ﷻ.

وقال أبو معاوية الضرير : «كنتُ عند هارون الرشيد، فجرى حديث النبي ﷺ : «التقى آدم وموسى». فقال شاب عند هارون : وأين التقيا؟ فقال هارون : عليَّ بالنطع والسيف. فقلتُ له : يا أمير المؤمنين! هذا شاب تكلم بشيءٍ ما يدري ما يقول. قال هارون : إني أدري أنَّ هذا ليس من كلامه، ولكن يخبرني : من أي زنديق تلقنه؟ قال : فلم أزل به حتى سكن»(٢).

وغرض السؤال : إظهار الامتناع؛ لبعد ما بين آدم وموسى عليهما السلام زمنًا، لكن هذا خبر صحيح عن غيب، فالمتوجه التسليم له؛ إذ عالم الغيب غير مدرك عقلًا إلَّا بقدر الخبر، والتوجيه : أنه لقيا أرواح.

وأبو سعيد الإصطخري يقول وجاءه رجل وقال له : «أيجوز الاستنجاء بالعظم؟ قال : لا. قال : لِمَ؟ قال : لأنَّ رسول الله ﷺ قال : «هو زاد إخوانكم من الجن». فقال له : الإنس أفضل أم الجن؟ قال : بل الإنس. قال : فَلِمَ يجوز الاستنجاء بالماء وهو زاد الإنس؟ قال : فنزا عليه وأخذ بحلقه وهو يقول : يا زنديق، تعارض رسول الله ﷺ؟ وجعل يخنقه،

(١) "ذم الكلام وأهله"، للهروي (١٠٧/٤).

(٢) المصدر السابق (١٦٣/٤).

فلولا أني أدركته لقتله»(١).

فالماء ليس زادًا فحسب، بل لكثرته -والعظم ليس كذلك - منه للطهور، والتنظيف، والاستجمام، والغسل، ومنه الشراب، فما لهم من شبهة إلَّا لها جواب عقلي، لكن تقصيها وتتبعها لا يصدر إلَّا من قلب شاك، والشك ليس له حد ينتهي، بل يبدأ بما يبدو معقولًا من الاعتراضات، وينتهي إلى ما ليس بمعقول، فيدخل في جدل لا ينتهي، فينصرف عن العمل، الذي هو ثمرة العلم، لكن الكلام بلا ثمرة.

رابعًا : ترك العمل.

عن الأوزاعي قال : «إذا أراد الله بقوم شرًّا فتح عليهم الجدل، ومنعهم من العمل»(٢).

ولما اشتغل المتكلم بالمتشابهات والمعارضات، تولدت لديه حيرة وشك لازمة، أورثته سفسطة ومغالطة؛ إذ لا جواب لكثير مما طلب، وإن ظن إحكامًا في شيءٍ منها، فلا يلبث أن يطلع على ما ينقض ذلك الإحكام، فالجدل لا يقف عند حد يعقل، بل يتوغل ويتمادى في خفايا المسائل دون طائل إلَّا الخرص والظن، فما اشتغل به فروض جدل، يبحث فيها عن الاعتراضات والجواب عنها، ثم لا ينتهي إلى نهاية فيها، ويكون سائر وقته

(١) "ذم الكلام وأهله"، للهروي (٤/٢٨٥).

(٢) "ذم الكلام وأهله"، للهروي (٤/١٥٤)، و"شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة"، للالكائي (١/١٤٥).

مشغولًا بذلك، فهذه علة انصرافه عن العمل.

أمَّا السلف فطريقتهم تعلم العلم للعمل، فما كان من أثره عمل تعلموه، وطلبوه، وسألوا عنه، وما لم يؤثر عملًا تركوه، وأعرضوا عنه، فهذا فرق ما بين الطريقتين. قال الآجري منبهًا إلى أن قصد الشارع العمل : «أهل العلم من التابعين ومَن بعدهم من أئمَّة المسلمين لم يتماروا في الدِّين، ولم يجادلوا، وحذَّروا المسلمين المراء والجدال، وأمروهم بالأخذ بالسُّنن، وبما كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وهذا طريق أهل الحق ممن وفقه الله ﷻ»(١).

فالأخذ بالسُّنَنِ هو العمل، وهو ما كان عليه الصحابة ﷺ ومَن بعدهم.

وقال أيضًا : «فإن أراد الله ﷻ به خيرًا لزم سُنَنَ رسول الله ﷺ، وما كان عليه الصحابة ﷺ، ومَن تبعهم بإحسان من أئمَّة المسلمين رحمة الله عليهم في كل عصر، وتعلم العلم لنفسه؛ لينتفي عنه الجهل، وكان مراده أن يتعلمه لله ﷻ، ولم يكن مراده، أن يتعلمه للمراء والجدال والخصومات، ولا لدنيا، ومَن كان هذا مراده سلم إن شاء الله من الأهواء»(٢).

وأمر آخر في الجدل صارف عن العمل، هو : أنَّ متعلم الكلام متهيء به للمراء والخصومات، فتنحرف النية من مقصدها وجه الله ﷻ إلى

(١) "الشريعة"، للآجري (ص٥٥-٥٦).

(٢) المصدر السابق (ص٦٠).

المغالبة، فيقع المتكلم في آفتين : ترك العمل، وابتغاء عرض الدنيا.

ولهذا الأثر والفارق فيه، أكثر العلماء من ذم الكلام ومدح طريقة السلف، ففي إبطاله إبطال لما تفرع عنه، وقد روى الهروي بسنده عن عبد الرحمن بن مهدي : «دخلتُ على مالك وعنده رجل يسأله عن القرآن، فقال : لعلك من أصحاب عمرو بن عبيد؟ لعن الله عمرًا! فإنه ابتدع هذه البدع من الكلام، ولو كان الكلام علمًا لتكلم فيه الصحابة والتابعون، كما تكلموا في الأحكام والشرائع، ولكنه باطل يدل على باطل»(١).

وقال قوام السُّنَّة أبو القاسم، إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي (ت٥٣٥هـ) : «أنكر السلف الكلام في الجواهر والأعراض، وقالوا : لم يكن على عهد الصحابة والتابعين رضي الله عن الصحابة ورحم التابعين، ولا يخلو أن يكونوا سكتوا عن ذلك وهم عالمون به، فيسعنا السكوت عمَّا سكتوا عنه، أو يكونوا سكتوا عنه وهم غير عالمين به، فيسعنا أن لا نعلم ما لم يعلموه، والحديث الذي ذكرناه يقتضي : أنَّ ما تكلم فيه الآخرون من ذلك، ولم يتكلم فيه الأوَّلون يكون مردودًا. قال علماء السلف : ما وجدنا أحدًا من المتكلمين - في ماضي الأزمان إلى يومنا هذا - رجع إلى قول خصمه، ولا انتقل من مذهبه إلى مذهب مناظره، فدل أنهم اشتغلوا بما تركه خير من الاشتغال به، وقد ذم السلف الجدال في الدِّين، ورووا في ذلك

(١) "ذم الكلام وأهله"، للهروي (٤/١١٦).

أحاديث، وهم لا يذمون ما هو الصواب»(١).

ثم ساق سنده إلى مالك بن أنس يقول : «إياكم والبدع. فقيل : يا أبا عبد الله! وما البدع؟ قال : أهل البدع : الذين يتكلمون في أسماء الله وصفاته، وكلامه، وعلمه، وقدرته، ولا يسكتون عما سكت عنه الصحابة والتابعون لهم بإحسان»(٢).

وأورد الحافظ الخطيب البغدادي (٣٩٢-٤٦٣هـ) في كتابه : «شرف أصحاب الحديث» جملًا من كلام السلف في ذم مَن اشتغل بالكلام والرأي الذي هو مبتدأ الكلام وطريقه، والغرض منه بيان أثره على المعتني به خلاف ما ينبغي، حيث قال : «مَن جمع بين مدح أصحاب الحديث وذم أهل الرأي والكلام الخبيث». ثم ساق سنده إلى : عبد الله بن أحمد بن شبويه، قال : «سمعتُ أبي (١٧٠-٢٣٠هـ) : مَن أراد علم القبر، فعليه بالأثر، ومَن أراد علم الخبز، فعليه بالرأي».

ويونس بن سليمان السقطي، وكان ثقة، قال : «نظرتُ في الأمر، فإذا هو الحديث والرأي، فوجدتُ في الحديث ذكر الرب تعالى، وربوبيته، وجلاله، وعظمته، وذكر العرش، وصفة الجنة والنار، وذكر النبيين والمرسلين، والحلال والحرام، والحث على صلة الأرحام، وجماع الخير فيه. ونظرتُ في الرأي، فإذا فيه المكر والغدر والحيل، وقطيعة الرحم، وجماع الشر فيه».

---

(١) "الحجَّة في بيان المحجَّة"، للأصبهاني (١/١١٠-١١١).

(٢) المصدر السابق (١/١١٤).

وأبو بكر أحمد بن عبد الرحمن النسفي المقرئ بسمرقند يقول : «كان مشايخنا يسمون أبا بكر بن إسماعيل : أبا ثمود؛ لأنه كان من أصحاب الحديث، فصار من أصحاب الرأي، يقول الله تعالى : ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ فَٱسْتَحَبُّواْ ٱلْعَمَىٰ عَلَى ٱلْهُدَىٰ﴾ [سورة فصلت:١٧].

وقال ابن شبرمة (ت١٤٤هـ): «دخلتُ أنا وأبو حنيفة (٨٠-١٥٠هـ) على جعفر بن محمد بن علي (٨٠-١٤٨هـ)، فقال له جعفر : «اتق الله، ولا تقس الدِّين برأيك، فإنا نقف غدًا نحن وأنت ومَن خلفنا بين يدي الله تعالى، فنقول : قال الله، قال رسول الله ﷺ، وتقول أنت وأصحابك : سمعنا ورأينا. فيفعل الله بنا وبكم ما يشاء».

وأبو زرعة الرازي، عن عبد الله بن الحسن الهسنجاني، قال : «كنتُ بمصر، فرأيت قاضيًا لهم في المسجد الجامع، وأنا ممراض، فسمعتُ القاضي، يقول : مساكين أصحاب الحديث لا يحسنون الفقه. فحبوت إليه، فقلتُ : اختلف أصحاب النبي ﷺ في جراحات الرجال والنساء، فأي شيءٍ قال علي بن أبي طالب؟ وأي شيءٍ قال زيد بن ثابت؟ وأي شيءٍ قال عبد الله بن مسعود؟ فأفحم، قال عبد الله : فقلتُ له : زعمت أنَّ أصحاب الحديث لا يحسنون الفقه، وأنا من أخس أصحاب الحديث، سألتك عن هذه فلم تحسنها، فكيف تنكر على قوم أنهم لا يحسنون شيئًا، وأنت لا تحسنه؟»(١).

ونوح الجامع قال : قلت لأبي حنيفة : «ما تقول فيما أحدث الناس

(١) "شرف أصحاب الحديث"، للخطيب البغدادي (ص٧٤-٧٧).

من الكلام والأعراض والأجسام، فقال : مقالات الفلاسفة، عليك بالآية وطريقة السلف، وإياك وكل محدثة، فإنها بدع». قال ابن مهدي : «وبلغنا عن أبي يوسف أنه قال : المعرفة بالكلام جهل، وروي من غير هذا الطريق عن أبي يوسف : من طلب الدِّين بالكلام تزندق»(١).

ولا إشكال فيما تعلق بأبي حنيفة، فالمنتقد على أبي حنيفة استغراقه في الرأي، وهذا ما ذكره ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» والخطيب البغدادي آنفًا، وأمَّا الكلام فإنه بريء منه، وهذا ما ذكره الأصبهاني.

فما عليه المتكلمون أثر لازم لتركهم العمل والعناية بالحديث، وإقبالهم على الفلسفة والكلام، وقد شهدوا على أنفسهم بقلة العلم بالحديث، يقول الغزالي : «وبضاعتي في علم الحديث مزجاة»(٢).

وبلغ بهم الجهل بالحديث أن جعلوا مقالة الجويني حديثًا، فقال الآمدي : «وقال النبي : عليكم بدين العجائز». ثم جاء الإيجي، فقال : «قوله عليه السلام : عليكم بدين العجائز». قلنا : إن صح الحديث، فالمراد به التفويض والانقياد، ثم إنه خبر آحاد، لا يعارض القواطع». ومثلهم قال الغزالي في «الإحياء»(٣).

---

(١) "الحجَّة في بيان المحجَّة"، للأصبهاني (١/١١٠-١١٧).

(٢) "قانون التأويل"، للإشبيلي (ص١٣٢).

(٣) "أبكار الأفكار في أصول الدِّين"، للآمدي (١/١٥٩)، و"المواقف في علم الكلام"، للإيجي =

قال ابن تيمية : «أكثر أهل الكلام وأتباعهم في غاية قلة المعرفة بالحديث، وتجد أفضلهم لا يعتقد أنه روي في الباب الذي يتكلم فيه عن النبي ﷺ شيءٌ، أو يظن المروي فيه حديثًا أو حديثين، كما تجده لأكابر شيوخ المعتزلة، مثل : أبي الحسين البصري، يعتقد أنه ليس في الرؤية إلَّا حديث واحد، وهو حديث جرير، ولا يعلم أنَّ فيها ما شاء الله من الأحاديث الثابتة المتلقاة بالقبول»(١).

خامسًا : الفرقة.

الذي يجمع الناس على جماعة واحدة : اتحادهم في المنهج والمذهب تبعًا، والمسلمون منذ عهد النبي ﷺ متحدون في هذين، فالمنهج : اتباع الكتاب والسُّنَّة بفهم الصحابة، والتابعين، وتابعيهم. بما عليه إجماعهم أو سوادهم وجمهورهم، فهذا ما أحدث اتفاقًا في المذهب من أصول المعتقد

=

(ص٣١)، و"إحياء علوم الدِّين"، للغزالي (٧٨/٣)، قال العراقي حديث : «عليكم بدين العجائز». قال ابن طاهر في كتاب «التذكرة» : «هذا اللفظ تداوله العامَّة، ولم أقف له على أصل يرجع إليه من رواية صحيحة ولا سقيمة، حتى رأيتُ حديثًا لمحمد بن عبد الرحمن بن السلماني عن ابن عمرو عن النبي ﷺ : «إذا كان آخر الزمان، واختلف الأهواء، فعليكم بدين أهل البادية». والنسائي وابن السلماني له عن أبيه عن ابن عمر نسخة كان يتهم بوضعها. انتهى. وهذا اللفظ من هذا الوجه رواه ابن حبان في «الضعفاء» في ترجمة ابن السلماني - والله أعلم -.

(١) "جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية" (ص٣٨).

والشريعة؛ فالقرن الأوَّل تلقى عنه ﷺ، والقرن الثاني تلقى عن الصحابة، والثالث تلقى عن التابعين، والرابع عن تابعي التابعين، فلم يخالفوهم ثقة من المتأخر بما عليه المتقدم من الفقه وصدق الدِّيانة، ومصدر الثقة : النص على خيرية هذه القرون في الدِّين، قال ﷺ : «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»(١). وهم لا يقدمون على النص شيئًا.

ولما لم يخالفوا المتقدمين، استغنوا عن التنقير والتفتيش من ورائهم؛ تحققًا من صحة فهمهم لما أخبروا وفسروا، أو بحثًا فيما سكتوا عنه وتركوا، فليس لهم حاجة إلى ذلك، فإنما هي حاجة المرتاب، وهم سلموا من الريب، فالوقت عزيز، والتقصير حاصل، فحسب المرء تحصيل علم نافع وعمل صالح، فإذا صرفه في غير ذلك، زاد تقصيرًا على تقصير، فأداهم فقههم، واتباعهم، وثقتهم بالأئمَّة إلى الشغل بما تحقق عندهم نفعه، والانصراف عما يضر، فهذا المنهج أورثهم اتحادًا في المذهب من أصول المعتقد والشريعة، فوجدت ألوفًا من العلماء على قول واحد في مسائل العقيدة، كما حكى ذلك الأئمَّة أحمد والبخاري وغيرهما، فإنهم يخبرون عن اتفاق ألف نفر من العلماء وزيادة، وعلماء الأمصار : مكة، والمدينة، والعراق، والشام، ومصر، واليمن، وخراسان. على قول واحد، فكلمتهم واحدة في هذه الأصول(٢).

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب : لا يشهد على شهادة جور إذا شهد، (٢/٩٣٨)، رقم (٢٥٠٩).

(٢) انظر : "شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة"، للالكائي (ص١٧٣، ١٧٧، ٨٨٩).

هذا، ولم يقع التفرق، لتظهر الفرق بأسماء مخالفة للسُّنَّة إلَّا بعد اختلال المنهج؛ بنشوء مناهج مزاحمة مخالفة لما كان عليه المسلمون دهرًا، فنشأ من لا يرفع بالصحابة رأسًا، فضلًا عمن بعدهم، فنزع الفضل منهم بالتكفير وهذا مسلك الخوارج والشيعة، وبالتفسيق ونزع العدالة وهذا مسلك المعتزلة، وهم رؤوس أهل الكلام، فكان من وراء هذا الخلل اختلاف المنهج، فالاستغناء عن المنهج الأوَّل يفرض إحداث مذهب جديد ليحل محله، أمَّا مسلك الأشاعرة وهم امتداد المعتزلة، فلم يكن لخطل من القول في الصحابة، بل لتقديمهم العقل على النقل، وهو في المحصلة يؤول إلى نفي اعتماد الصحابة ومَن تبعهم مصدرًا لفهم الدِّين، ليكون المثبت هو العقل، وهذا تأسيس لمنهج، أورث مذهبًا جديدًا.

والأسباب التي حملت على هذا المسلك متعددة، منها : الخصومات والجدل في الدِّين. وهو مدار بحثنا، وهو ما نبه له وحذر منه السلف حين نهوا عنه وعن مخالطة أصحابه، وغرضهم حفظ الملة من التبديل، والأُمَّة من التفرق، فهو بداية الخروج عن الجسد، فكثرة التنقير والتنقيب – وهو مادة الجدل – تورث الشك والريب، وهو شبه بالوساوس التي تلحق المتوضئ؛ ليعيد وضوءه لعشرات المرات، وهو بعد غير مطمئن لصحة وضوئه، حتى يخرج وقت الصلاة، فصحة القضية لا تمنع المرتاب من التشكيك فيها؛ إذ يغلب الريب والوسواس، ويغيب العقل والحكمة، روى الآجري بسنده عن عمر بن عبد العزيز : «مَن جعل دينه غرضًا للخصومات أكثر من

التنقل»(١).

وروى بسنده عن سفيان الثوري عن عمرو بن قيس، قال : «قلتُ للحكم بن عتيبة : ما اضطر الناس إلى الأهواء؟ قال : الخصومات»(٢).

وفي المعنى نفسه يروي ابن بطة بسنده عن معن بن عيسى قصة عن مالك، قال فيه : «انصرف مالك بن أنس يومًا من المسجد، وهو متكئ على يدي، قال : فلحقه رجل يقال له : أبو الجويرية، وكان يتهم بالإرجاء، فقال : يا أبا عبد الله! اسمع مني شيئًا أكلمك به، وأحاجك به، وأخبرك برأيي. قال : فإن غلبتني؟ قال : إن غلبتك اتبعني. قال : فإن جاء رجل آخر فكلمنا فغلبنا؟ قال : نتبعه. فقال مالك : يا عبد الله، بعث الله محمدًا ﷺ بدين واحد، وأراك تنتقل من دين إلى دين. قال عمر بن عبد العزيز : مَن جعل دينه غرضًا للخصومات أكثر من التنقل»(٣).

والمعاصرون لهذه الفرق في نشوئها، أخذتهم العناية للنظر في العلة الموجبة لظهورها وخروجها على الأُمَّة، فكان مما قالوه مما يوافق ما تقدم، قول ابن بطة : «إني فكرتُ في السبب الذي أخرج أقوامًا من السُّنَّة والجماعة، واضطرهم إلى البدعة والشناعة، وفتح باب البلية على أفئدتهم، وحجب نور الحق عن بصيرتهم، فوجدت ذلك من وجهين :

---

(١) "الشريعة"، للآجري (ص٥٧)، و"الإبانة الكبرى"، للعكبري (١/٢٣٩).

(٢) "الشريعة"، للآجري (ص٥٨)، و"الإبانة الكبرى"، للعكبري (١/٢٣٧).

(٣) "الإبانة الكبرى"، للعكبري (١/٢٤١).

أحدهما : البحث والتنقير، وكثر السؤال عما لا يغني، ولا يضر العاقل جهله، ولا ينفع المؤمن فهمه.

والآخر : مجالسة مَن لا تؤمن فتنته، وتفسد القلوب صحبته»(١).

وقال: «فهل هلك أهل الأهواء وخالفوا الحق إلَّا بأخذهم بالجدل، والتفكير في دينهم؟! فهم كل يوم على دين ضلالة، وشبهة جديدة، لا يقيمون على دين، وإن أعجبهم إلَّا نقلهم الجدل والتفكير إلى دين سواه، ولو لزموا السُّنَن وأمر المسلمين وتركوا الجدل، لقطعوا عنهم الشك، وأخذوا بالأثر الذي حضهم عليه رسول الله ﷺ ورضيه لهم، ولكنهم تكلفوا ما قد كفوا مؤنته، وحملوا على عقولهم من النظر في أمر الله ما قصرت عنه عقولهم، وحق لها أن تقصر عنه وتحسر دونه، فهنالك تورطوا»(٢).

وقال : «دانوا الله بغير دين واحد، بأديان شتى، يمسون على دين، ويصبحون به كافرين»(٣).

فهذا ما كان، والخارجون بقول جديد، لا يلبثون ينقلبون معارضين للدولة، فهذا ديدنهم حتى المتكلمين منهم، ليسوا الخوارج والشيعة فحسب، فهؤلاء المعتزلة من أصولهم الخمسة : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومن مفاهيمه الخاصة : الخروج على الإمام – الذي لا يعتقد اعتقاد المعتزلة –

(١) "الإبانة الكبرى"، للعكبري (١/١٦٣).
(٢) المصدر السابق (١/٢٦٠).
(٣) المصدر السابق (١/٢٥٦).

بالسيف والقتال(١).

وروى الآجري بسنده عن أبي قلابة، قال : «ما ابتدع الرجل بدعة إلَّا استحل السيف»(٢).

وقد كان من فقه الإمام الخليفة عمر بن عبد العزيز، درءًا لفتنة الفرقة والتفرق : أن يلزم الناس طريقة العامة في الدِّين؛ من الأخذ بظاهره، وتقليد مَن ساد وتقدَّم من العلماء. وأنَّ الخروج عن هذا المألوف بالعمل على الانحياز عن العامَّة بشيءٍ في الدِّين لا يعرفون، هو بداية ضلالة وفرقة، فروى هبة الله بن الحسن اللالكائي بسنده عن عمر بن عبد العزيز : «إذا رأيتَ قومًا يتناجون في دينهم بشيءٍ دون العامَّة، فاعلم أنهم على تأسيس ضلالة»(٣).

وأصل السلامة في هذا، هو : لزوم منهج ومذهب الصدر الأوَّل في الإسلام، قال الآجري : «وبعد هذا، نأمر بحفظ السُّنَن عن رسول الله ﷺ، وسُنَن أصحابه ﷺ، والتابعين لهم بإحسان، وقول أئمَّة المسلمين، مثل : مالك بن أنس، والأوزاعي، وسفيان الثوري، وابن المبارك وأمثالهم، والشافعي، وأحمد بن حنبل، والقاسم بن سلَّام، وما كان على طريقة هؤلاء من العلماء ﷺ، وننبذ مَن سواهم، ولا نناظر، ولا نجادل، ولا نخاصم، وإذا

(١) "مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين"، للأشعري (٢٨٧/١).

(٢) "الشريعة"، للآجري (ص٦٤).

(٣) "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة"، للالكائي (١٣٥/١).

لقي صاحب بدعة في طريق أخذ في غيره، وإن حضر مجلسًا هو فيه قام عنه، هكذا أدبنا مَن مضى من سلفنا»(١).

(١) "الشريعة"، للآجري (ص٦٤).

المسألة الثانية :
جواب العلَّة

هنا يقال : فهل يكف عن الأسئلة، والناس بحاجة لمعرفة الجواب على المشكلات؟

فالجواب : أنَّ ما سبق لا يمنع من أصل إيراد السؤال والجواب عنه، إنما يمنع من الإلحاح والتعمق والاستغراق فيها والتتبع؛ لأنه دال على الاشتغال بالشبه، فحقيقة موضوعة في علم الكلام : «التعمق في إيراد المعارضات العقلية». فهذا الممنوع لما سبق من تعليل : أنَّ فيه ترك العمل والإيمان، والوقوع في الشك والحيرة، ثم الفرقة، وصاحبها لا يقنع بجواب البتة، وعلاج هذه العلة يتأتى بما يأتي :

أوَّلا : منع تتبع المتشابهات وتوليد المعارضات.

في النهي عن تتبع المتشابه وتوليد المعارضات، وما يتبعها من الجدل السقيم والآثار السالفة، ورد ما يأتي :

حديث أبي أمامة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «ما ضل قوم بعد هدًى كانوا عليه إلَّا أوتوا الجدل»، ثم قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية : ﴿مَا

﴿ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴿٥٨﴾﴾ [سورة الزخرف:٥٨](١).

وهو في معنى حديث مسلم المروي في كتاب العلم، باب : (النهي عن اتباع متشابه القرآن، والتحذير من متبعيه والنهي عن الاختلاف في القرآن)، عن عائشة رضي الله عنها قالت : «تلا رسول الله ﷺ : ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ۖ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ۗ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾﴾ [سورة آل عمران:٧]، قالت : قال رسول الله ﷺ : «إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين سمى الله، فاحذروهم»(٢).

كذلك حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : «خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يختصمون في القدر، فكأنما يفقأ في وجهه حب الرمان من الغضب، فقال : «أبهذا أُمرتم، أو لهذا خلقتم؛ تضربون القرآن بعضه ببعض؟! بهذا هلكت الأُمم قبلكم»، قال : فقال عبد الله بن عمرو : ما غبطت نفسي بمجلس تخلفت فيه عن رسول الله ﷺ، ما غبطت نفسي

(١) صحيح سُنَن ابن ماجه، للألباني رقم (٤٥) (١/١٥)، و"مسند الإمام أحمد بن حنبل" (٥/٢٥٢)، و"الشريعة"، للآجري (ص٥٤)، وروي في مصنفات العقيدة.

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب التفسير، سورة آل عمران، باب : منه آيات محكمات، و"صحيح مسلم"، كتاب العلم، باب : النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه والنهي عن الاختلاف في القرآن، رقم (٢٦٦٥) (٤/٢٠٥٣).

بذلك المجلس وتخلفي عنه»(١).

وقد فسَّر ابن عباس رضي الله عنهما قوله ﷻ : ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا﴾ [سورة الأنعام:٦٨]، قال : «هم أصحاب الخصومات والمراء في دين الله»(٢).

وله قصة في ذم الجدل، يرويها وهب بن منبه، قال : «كنتُ أنا وعكرمة نقود ابن عباس بعدما ذهب بصره، حتى دخلنا المسجد الحرام؛ فإذا قوم يمترون في حلقة لهم مما يلي باب بني شيبة، فقال لنا : أما بي حلقة المراء. فانطلقنا به إليهم فوقف عليهم، فقال : انتسبوا لي أعرفكم. فانتسبوا له أو مَن انتسب منهم، قال : فقال : ما علمتم أنَّ لله عبادًا أصمتهم خشيته من غير عي ولا بكم؟ وإنهم لهم العلماء الفصحاء النبلاء الطلقاء، غير أنهم إذا تذاكروا عظمة الله ﷻ طاشت لذلك عقولهم، وانكسرت قلوبهم، وانقطعت ألسنتهم، حتى إذا استفاقوا من ذلك تسارعوا إلى الله بالأعمال الزاكية. فأين أنتم منهم؟! قال : ثم تولى عنهم، فلم يَرَ بعد ذلك رجلًا»(٣).

وعن الأوزاعي : «إذا أراد الله بقوم شرًّا : فتح عليهم الجدل، ومنعهم

---

(١) "صحيح سُنَن ابن ماجه"، للألباني، المقدمة، باب في القدر، رقم (٦٩) (٢١/١)، وفي "الشريعة" للآجري بنحوه (ص٦٧)، و"شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة"، للالكائي (١١٥/١).

(٢) "ذم الكلام وأهله"، للهروي (١٥/٤).

(٣) "ذم الكلام وأهله"، للهروي (٩/٤)، وروى الآجري نحوًا منه في "الشريعة" (ص٥٩-٦٠).

من العمل»(١).

إنَّ تلك الخصومات والجدل هي التي أنتجت فرقًا وأهواءً، كما قال عمرو بن قيس : «قلتُ للحكم : ما اضطر المرجئة إلى رأيهم؟ قال : الخصومات»(٢).

وآلت بهم إلى الاستحلال، قال ابن المبارك : «الاستحلال لأهل الرأي، والدِّين لأهل الحديث»(٣).

إنَّ ما قد يظهر وكأنه علم محمود، ربما أفضى إلى هباء منثور، وعلم الكلام – ومثله الفلسفة – استحوذ على معجبين مغترين بسعة المعقول لديهم، وقواعد للجدل والبحث تبدو محكمة، وكأنه على قانون موصل إلى نتائج مرضية في فهم النصوص، ومعرفة حقائق الأشياء كما هي، ثم يتبين بعد حين اقتياده للاتباع إلى مفازات مضلة، لا يعرف أوَّلها من آخرها، ليس فيها هداية، ولا وقوف على نتيجة تطمئن لها النفس، فتلك الطريقة ربما أفادت في تحصيل وتحقيق علوم دنيوية، بعضها تستصعب على الباحث الناظر إلَّا باختبارات، وتساؤلات، وتجارب، فهذا ممكن، لكن علوم الدِّين لم توضع ولم ترسم على التعسير والغموض، بل على التسهيل والتيسير للفهم

(١) "ذم الكلام وأهله"، للهروي (١٥٤/٤)، و"شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة"، للالكائي (١٤٥/١).

(٢) "شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة"، للالكائي (١٠٨/٤).

(٣) المصدر السابق (٢١٦/٤).

والعمل، يقول ﷻ : ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿١٧﴾﴾ [سورة القمر:١٧]، ويقول : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾﴾ [سورة النساء:١٧٤].

فكل هذه الأوصاف : البرهان، والنور، والمبين، واليسر. تدل على أنَّ الدِّين ليس فيه هذا التنطع والتشقيق لمعرفة مراد الشارع، بل تؤخذ النصوص على ظواهرها التي يفهمها العامي والصبي، قال عمر بن عبد العزيز لرجل سأله عن شيءٍ من الأهواء : «عليك بدين الصبي – الذي في الكُتَّاب – والأعرابي، وَالْهُ عما سواهما»(١).

والأخذ بالظاهر طريقة عند السلف، قال الزجاج النحوي : «مَن أفنى عمره في طلب الخلاف، لم يصح له مأوى يأويه، ولا محل يكون فيه، فإن أخذ بظاهر الكتاب، سلم في الآخرة من العتاب»(٢).

وقال ابن بطة : «ولعمري إنَّ صفة الدِّين لبينة، وإنَّ سبله لواضحة، وإنَّ مأخذه لقريب لمن أراد الله هداه، ولم تكن الخصومة والجدل هواه، ولولا أن يأخذ الأمر من غير مأخذه، أو تتبع فيه غير سبيل أهله، فإنَّ عوراتهم لمشكوفة، وإنَّ حجتهم لداحضة»(٣).

فالوضوح حال الأحكام والأخبار، ومنها طائفة تحتاج لعالم يزيل عنها

(١) "شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة"، للالكائي (١/١٣٥)، (٤/٨٣).
(٢) المصدر السابق (٤/٣٦٢).
(٣) "الإبانة الكبرى" (١/٢٦٥).

الالتباس، وهي المتشابهات، فكان بذلك المطلوب للمسلم : الاشتغال بتحصيل الإيمان والعمل، وترك التفتيش والجدل. وغاية المتكلم أن يعكس، فيقبل على التفتيش والجدل، ويترك أو يقل من الإيمان والعمل، وهو يحسب حسن ما صنع! ولم يكن هذا فعل مَن سلف، وهم الذين قاموا بالدِّين، وأقنعوا العالم به ونشروه، بغير كلام ولا جدل، فدل على أنَّ الناس ينفعهم الإيمان والعمل، أمَّا المغرمون بعلم الكلام، فما نفعوا لا بعلم ولا بعمل، قال أُبي بن كعب ﷺ : «ما استبان لك فاعمل به، وانتفع به، وما شبه عليك فآمن به، وَكِلْهُ إلى عالمه»(١).

ثانيًا : خفاء طائفة معانٍ شرعيَّة.

إذا قيل : المطلوب التسليم للنص. فلا يعني ذلك التقليد الأعمى، كلَّا، بل التسليم في نفسه قائم على دليل عقلي، فالأنبياء إنما دعوا أقوامهم للتسليم لله ﷻ وإسلام الوجه له بمقدمات كلية قطعية، تثبت استحقاقه أن يسلم له، هي :

الأولى : أنه وحده الذي خلق : ﴿أَمْ خُلِقُوا۟ مِنْ غَيْرِ شَىْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَٰلِقُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة الطور:٣٥]، فهو أعلم وأحكم.

الثانية : أنَّ الذي له الخلق والعلم والحكمة مستحق للطاعة المطلقة والتسليم المطلق، قال ﷻ : ﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَىْءٍ﴾ [سورة الأنعام:١٦٤]، والرب مطاع : ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا﴾ [سورة الأنعام:١١٤].

(١) "ذم الكلام وأهله"، للهروي (٤/ ٣٠).

الثالثة : أنه أرسل رسولًا يبلغ عنه أمره وخبره، ثبت صدقه بالأدلة القطعية، من مسلك شخصي، ونوعي، ومعجزات، وبشارات(١)، فبلَّغ للناس الوحي، فوجبت طاعته والتسليم له.

فالتسليم للأحكام التي لا تدرك علتها، وللأخبار التي لا يدرك كنهها، لا يضر الإيمان، ولا يلغي العقل؛ لأنَّ العقل هو الذي قاد للتسليم للكليات الآنفة بدلائل يقينية، وهو الذي حكم بأنه إذا حصل خفاء في علة حكم، وكنه خبر، فليس يمنع من التسليم به والخضوع؛ لأنه إذا ثبت بالعقل ما هو أكبر من ذلك؛ أي : التصديق به ربًّا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد نبيًّا. فلا يضر التسليم بعده بما هو دون ذلك من الخبر. كالولد مع أبيه، يسلم له أمره واختياره، للكلية الثابتة عنده : حكمته، ورحمته به، وعلمه بأحوال ولده، وما يصلحه. فإذا خفيت عليه الحكمة في بعض تصرفه وتدبيره لأحواله، فلا يسرع به الظن، بل يغلب الكلية، ويقدر أنه أدرى به، فيسلم له، وإذا صح هذا في حق الوالد، مع احتمال خطئه لبشريته، فهو أولى في حق الله ﷻ، الذي لا يلحقه نقص بوجه من الوجوه. فهذا تعليل منطقي للقضية، وعليه بني بطلان دعوى أنَّ التسليم للأحكام والأخبار بغير إدراك المعنى نقص وعيب، كلَّا، بل العكس؛ فالعيب والنقص إنما في طرح التسليم، وتوليد الإيرادات والمعارضات، وطلب الجواب عن كل حكم وغيب في الدِّين؛ ذلك

(١) انظر : "شرح الأصبهانية"، لابن تيمية (ص٥٣٧-٥٧١)، و"النبوات"، له أيضًا (ص٨٨٤-٩٠٠).

لأنه دال على ثقة بالعقل مطلق، والعقل مخلوق، والمخلوق لا يوثق به بإطلاق، بل بحد.

هذا، وإنَّ الله ﷻ لم يجعل لكل أمر منه وخبر علةً وتفسيرًا يعرفه كل الناس، ولذا قال : ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [سورة الأنبياء:٢٣]، ولو شاء لفعل، لكنه كتب أن يكون منها ما هو غيب في معرفة علته أو كنهه، ابتلاء وفتنة للعباد؛ لينظر هل يسلمون؟

ثم مدحهم على التسليم، وهو الإيمان بالغيب، فقال : ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [سورة آل عمران:٧]، ﴿وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [سورة البقرة:٢٨٥]، فإذا كان طرف من حكمه وخبره غيب، فما لنا إلَّا التسليم، أمَّا طلب المتكلم معرفة غيبه، بدعوى تمكين الإيمان من القلوب، والرد على الملاحدة، فما هو إلَّا خروج عن المنهج النبوي، فليس فيه نصرة الإسلام، ولو ظن؛ لأنَّ المعترض الملحد ليس بلاؤه نقص معلومه، بل هواه وشهوته، ولذا وجدنا القرآن - في مواضع عديدة - يدع الجواب عن شبههم إلى إثبات مجرد لما نفوه، بل وعيدهم، كقوله ﷻ : ﴿زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَن لَّن يُبْعَثُوا۟ ۚ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّى لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ۚ وَذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧﴾﴾ [سورة التغابن:٧]، ﴿وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ ۙ لَا يَبْعَثُ ٱللَّهُ مَن يَمُوتُ ۚ بَلَىٰ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾﴾ [سورة النحل:٣٨]، روى الطبري بسنده في التفسير عن قتادة في قوله ﷻ : ﴿قَالَ مَن يُحْىِ ٱلْعِظَٰمَ وَهِىَ رَمِيمٌ ﴿٧٨﴾﴾ [سورة يس:٧٨] : «ذكر لنا أنَّ أُبي بن خلف، أتى رسول الله ﷺ بعظم حائل، ففته، ثم ذراه في الريح، ثم قال : يا محمد مَن يحيي هذا وهو رميم؟

قال : «الله يحييه، ثم يميته، ثم يدخلك النار» قال : فقتله رسول الله ﷺ يوم أحد»(١).

فلم يقع لهم جواب، وهذا أسلوب متبع، ولا يمنع من وجود مواضع فصلت الجواب؛ لكن ذلك كان في سياق التقرير لا المجادلة، كقوله ﷻ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمۡ فِي رَيۡبٖ مِّنَ ٱلۡبَعۡثِ فَإِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن تُرَابٖ ثُمَّ مِن نُّطۡفَةٖ﴾ [سورة الحج:٥]، وقد يجيبهم بجواب ملاق في أحيانٍ : ﴿قُلۡ يُحۡيِيهَا ٱلَّذِيٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٖۖ وَهُوَ بِكُلِّ خَلۡقٍ عَلِيمٌ ٧٩﴾ [سورة يس:٧٩].

وفيه بيان : أنَّ المعارض ليس بحاجة إلى أدلة عقلية في كل حال، بل إلى زجر وموعظة، ولو كان العقل يهدي كل أحد، لكانت الأذكياء أولى الناس بالهداية، وأسرعهم إليها، ولكان الذين رأوا النبي ﷺ أحراهم بالإسلام، وقد رأوا منه الآيات الباهرة، ورؤيتهم له ﷺ كفاية، لكنهم لم يؤمنوا لفساد قلوبهم، فبلاؤهم ليس في نقص معلومهم.

قال ابن تيمية : «حدثني ابن الشيخ الحصيري عن والده الشيخ الحصيري شيخ الحنفية في زمنه، قال : كان أهل بخارى يقولون في ابن سينا : كان ذكيًّا كافرًا»(٢).

---

(١) "جامع البيان عن تأويل آي القرآن"، للطبري (١٩/٤٨٥)، والأثر بهذا السند غير متصل، حيث لم يروه قتادة عن صحابي.

(٢) "الانتصار لأهل الأثر" (ص٣٠١-٣٠٢)، والحصيري : نسبة إلى محلة ببخارى تنسج فيها الحصر، تفقه ببخارى.

وقال : «أوتوا ذكاءً، ولم يؤتوا زكاءً، وأعطوا فهومًا، وما أعطوا علومًا، وأعطوا سمعًا وأبصارًا وأفئدةً : ﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَٰرًا وَأَفْـِٔدَةً فَمَآ أَغْنَىٰ عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُهُمْ وَلَآ أَفْـِٔدَتُهُم مِّن شَىْءٍ إِذْ كَانُوا۟ يَجْحَدُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٢٦﴾﴾ [سورة الأحقاف:٢٦]»(١).

فليس بلاؤهم في قلة المعارف، بل كبر في قلوبهم : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَٰنٍ أَتَىٰهُمْ إِن فِى صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُم بِبَٰلِغِيهِ ۚ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿٥٦﴾﴾ [سورة غافر:٥٦]، فالمنهج الكلامي أغفل جانب النفس والاهتداء بالموعظة والوعيد والزجر، والترغيب والترهيب، وأقبل على جانب العقل وحده، فلم يصل إلى بغيته، لجهله بحقيقة الدِّين أنه يقوم على : التسليم، وتعريف العباد بعلل الأحكام، وما كشف من الغيب بالقدر المقدر. فيجرى العقل في هذا الحد المحدود لا بإطلاق.

وليس في المنهج القرآني النبوي الجواب عن كل سؤال يطرحه المرتابون، ولا تلبية كل طلب لهم، فإنَّ ذلك لا يحقق لهم الإيمان، ولو كان لآمن الكفار على يد الأنبياء، لكنهم لم يزالوا من طلب إلى طلب، حتى قالوا : ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [سورة النساء:١٥٣]، ولو أراهم ما زادهم إلَّا نفورًا : ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۚ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [سورة النساء:١٥٣]، لم يكن المنهج الجواب عن

(١) "الفتوى الحموية الكبرى"، لابن تيمية (ص٢٣٠).

كل سؤال، للعلم بحقيقة الإيمان والكفر في النفس البشرية، والوسائل الموصلة له، وأنها لو أعطيت جوابًا لكل ما سألت، لبلغت حَّدا فيه لا تؤمن بشيءٍ أبدًا : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ حَقَّتۡ عَلَيۡهِمۡ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ ٩٦ وَلَوۡ جَآءَتۡهُمۡ كُلُّ ءَايَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُاْ ٱلۡعَذَابَ ٱلۡأَلِيمَ ٩٧﴾ [سورة يونس:٩٦-٩٧]، وبذلك يستحقون العقوبة : ﴿وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرۡسِلَ بِٱلۡأٓيَٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلۡأَوَّلُونَۚ﴾ [سورة الإسراء:٥٩].

عقدة المسألة في نقد علم الكلام؛ إذ صار العقل هو الحكم، فهو الداعي للبحث والتنقير بدعوى التحقيق وتحصيل اليقين : أنَّ العقل ليس غاية، بل الأصول الشرعية هي غايات العقول، فالعقل يقف عندها، والأصول لا تقف عند العقل.

ذلك لأنَّ العقل له حد يقف عنده بالنظر إلى كونه مخلوقًا، فأمَّا الأصول فإنها وحي، وهي من كلام الله ﷻ، الذي هو غير مخلوق، فليس له حد يحد به، قال ﷻ : ﴿وَلَوۡ أَنَّمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ مِن شَجَرَةٍ أَقۡلَٰمٞ وَٱلۡبَحۡرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعۡدِهِۦ سَبۡعَةُ أَبۡحُرٖ مَّا نَفِدَتۡ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِۗ﴾ [سورة لقمان:٢٧]، وإنَّ الله ﷻ حجب عن البشر كثيرًا من العلل والأسباب ابتلاءً واختبارًا؛ ليمتحنهم في التسليم؛ ليقولوا : ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ﴾ [سورة آل عمران:٧]، ولو قدر كل شيءٍ مكشوفًا بيانه موضحًا علته، لم يكن للعباد بلوى ولا تسليم، ولا انتفى بذلك ركن الإيمان بالغيب، والله ﷻ بيَّن للإنسان ما يحتاجه من علم وعمل، فأفاده ما يفيده، وحجب عنه ما لا يفيد منه.

وهنا ثمَّة أمور لا يقدر العقل على حلها، وهو أنَّ الله ﷻ قد يجمع

بين المشتبهين، ويفرق بين المجتمعين بلوى ومحنة وتعبدًا، وهذه مشكلة عقلية في ظاهرها، لكنها موجودة على كل حال، فكيف العمل معها؟

بطريق السلف، ليس إلَّا التسليم : ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [سورة آل عمران:٧].

أمَّا المنهج الكلامي، فإمَّا يرفضه بإبطال أحدهما، أو يتكلف الجمع بينهما، أو التفريق بينهما؛ وذلك يوقع في التكذيب أو التلفيق، ولم يحوجه لهذا إلَّا أنه مصرٌّ على إيراد الاعتراض، مصرٌّ على أنَّ جواب العقل حاضر، فهذا المعيار يورث تكذيب كلام الله ﷻ، بطرق مبتدعة من : رد خبر الواحد، أو القول بأنَّ دلالة النص ظنية، أو تلفيق معنى وإلحاقه بالشريعة، من طريق : المجاز، أو التأويل.

وقد ضربت الأمثلة لهذا؛ فثمَّة أشياء لم يجرِ فيها جوابه، مثل قوله ﷻ : ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾﴾ [سورة الإسراء:٨٥]، ليبقى الروح لغزًا عصيًّا على الحل، فلا يهتدي العقل إلى كنهه، كما لا يهتدي إلى كنه الصفات الإلهية، والقدر، وحقائق اليوم الآخر؛ من قبر وجنة ونار، فهاهنا يمتحنهم في التسليم له والإيمان به.

كذلك خالف بين الشرائع، فأحل ما حرَّم، وحرَّم ما أحل باختلاف الأُمم، ففرق بهذا بين المشتبهين، وجمع بين المفترقين في المعقول، فلو كان العقل هو الغاية والحكم، لكان هذا مردودًا غير مقبول، كالسجود لبني آدم، أحله للملائكة في آدم عليه السلام، وكان كذلك في شريعة يوسف ويعقوب عليهما السلام، قال ﷻ : ﴿وَخَرُّوا۟ لَهُۥ سُجَّدًا﴾ [سورة يوسف:١٠٠]، وحرَّمه تحريمًا

شديدًا على أُمَّة محمد ﷺ، فعن قيس بن سعد قال: «أتيتُ الحيرة، فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم، فقلتُ : رسول الله أحق أن يسجد له. قال : فأتيتُ النبي ﷺ، فقلتُ : إني أتيتُ الحيرة، فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم، فأنت يا رسول الله أحق أن نسجد لك. قال : أرأيت لو مررت بقبري أكنت تسجد له؟ قال : قلت : لا. قال : فلا تفعلوا، لو كنتُ آمرًا أحدًا أن يسجد لأحد، لأمرتُ النساء أن يسجدن لأزواجهن؛ لما جعل الله لهم عليهن من الحق»(١).

ومثله التصوير، أحله لبنى إسرائيل في نبوءة داود وسليمان عليهما السلام، قال ﷻ : ﴿يَعْمَلُونَ لَهُۥ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَٰرِيبَ وَتَمَٰثِيلَ﴾ [سورة سبأ:١٣]، وحرَّمه على أُمَّة محمد ﷺ، فقال : «إنَّ أشد الناس عذابًا عند الله يوم القيامة المصورون»(٢).

بل في الشريعة الواحدة تفريق بين مشتبهين، وجمع بين مفترقين، كالنصوص التي تكون خاصة في حق أشخاص دون غيرهم، فمن ذلك :

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إياكم والوصال، إياكم والوصال». قالوا : فإنك تواصل يا رسول الله! قال إني لستُ كهيئتكم، إني

(١) "صحيح سُنَنِ أبي داود"، كتاب النكاح، باب : حق الزوج على المرأة، رقم (١٨٧٣) (٤٠١/٢).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب اللباس، باب : عذاب المصورين يوم القيامة، رقم (٥٦٠٦) (٢٢٢٠/٥)، و"صحيح مسلم"، كتاب اللباس والزينة، باب : تحريم تصوير صورة الحيوان. رقم (٢١٠٩).

أبيتُ يطعمني ربي ويسقيني»(١).

وعن البراء بن عازب ﷺ قال : «ضحَّى خالٌ لي - يقال له أبو بردة - قبل الصلاة، فقال له رسول الله ﷺ : «شاتك شاة لحم». فقال يا رسول الله! إنَّ عندي داجنًا جذعة من المعز. قال : «اذبحها، ولن تصلح لغيرك». ثم قال : مَن ذبح قبل الصلاة، فإنما يذبح لنفسه، ومَن ذبح بعد الصلاة، فقد تم نسكه، وأصاب سُنَّة المسلمين»(٢).

ومثل ذلك : قصر التبرك بالنبي ﷺ وحده، وعدم قياس غيره عليه، ولو كان صالحًا مشهودًا له؛ كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي والعشرة وغيرهم ﷺ(٣).

ورضاع الكبير، كما في قصة سالم مولى أبي حذيفة؛ أجاز رضاعه وهو كبير له خاصة(٤).

---

(١) "صحيح البخاري" كتاب الصوم، باب : الوصال (١٩٦٣)، و"صحيح مسلم"، كتاب الصيام، باب : النهي عن الوصال في الصوم (١١٠٣)، و"الموطأ"، كتاب الصيام، باب : النهي عن الوصال في الصيام، رقم (٦٨٤) (٢٧٧/١).

(٢) "صحيح البخاري"، كتاب الأضاحي، باب : قول النبي لأبي بردة، رقم (٥٢٣٦) (٢١١٢/٥).

(٣) باب التبرك من : كتاب التوحيد، محمد بن عبد الوهاب، وشروحه كـ: "تيسير العزيز الحميد"، و"القول المفيد".

(٤) انظر : "صحيح مسلم"، كتاب الرضاع، باب : رضاع الكبير؛ وتعليق النووي في شرحه، والقاضي عياض في "إكمال المعلم".

والأمثلة كثيرة للتي لها أحكام مختلفة وحقائها متشابهة، أو العكس، وليس لها مخرج إلَّا التسليم، فتطلب حكم العقل بالتقديم، يورث التكلف في الجمع أو التفريق، بما يفضي لإبطال دلالات النصوص، كما هو حال المتكلمين. قال عبيد الله بن بطة العكبري : «حملوا على عقولهم من النظر في أمر الله ما قصرت عنه عقولهم، وحق لها أن تقصر عنه، وتحسر دونه، فهناك تورطوا. وأين ما أعطى الله العباد من العلم في قلته وزهادته ما ينالون به؟ قال الله ﷻ : ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾ ﴾ [سورة الإسراء:٨٥]، وقد قص الله ﷻ ما عبر به موسى عليه السلام من أمر الرجل الذي لقيه فقال : ﴿ فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَآ ءَاتَيْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا وَعَلَّمْنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ [سورة الكهف:٦٥]، فكان منه في خرقه السفينة، وقتله الغلام، وبنيانه الجدار، ما قال، فأنكر موسى عليه السلام ذلك، وجاء ذلك في ظاهر الأمر منكرًا لا تعرفه العقول، ولا يهتدي إليه التفكير، حتى كشف الله ذلك لموسى فعرفه. وكذلك ما جاء من سُنَنِ الإسلام، وشرائع الدِّين التي لا توافق الرأي، ولا يهتدي لها العقول، ولو كشف للناس عن أصولها لجاءت واضحة بينة غير مشكلة، على ما جاء عليه أمر السفينة، وأمر الغلام، وأمر الجدار، فإنَّ ما جاء به محمد ﷺ كالذي جاء به موسى عليه السلام، يعتبر بعضه ببعض، ويشبه بعضه بعضًا. ومن أجهل وأضل وأقل معرفة بحق الله وحق رسوله، وبنور الإسلام وبرهانه، ممن قال : لا أقبل سُنَّة، ولا أمرًا مضى عليه أمر المسلمين، حتى ينكشف لي عينه، وأعرف أصوله، أو إن لم يقل ذلك بلسانه، فكان عليه رأيه وفعله،

والله ﷻ يقول : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ [سورة النساء:٦٥]»(١).

فلدينا إذًا، أحوال ليس للعقل فيها عمل؛ هي التي لم يكشف سرها للعباد، فخولف في حكمها مع التشابه، والجواب والكشف عن كل ملغز وغيب من الأحكام والأخبار، فيه تعطيل لركن في الدِّين، هو الإيمان بالغيب، والتسليم لله ﷻ.

ثم أيضًا هاهنا حكمة من وراء هذا التقدير الإلهي، في جعله طرفًا من الدِّين غيبًا، لا يصلح فيه إعمال العقل، هو : استحالة الوصول لغاية الغايات في العلل والأسباب، فما من علة إلَّا من ورائها أخرى، وما غمض يتلوه أغمض منه، حتى تقع على العقل الحيرة والريبة والشك، كما هو حال المتكلم بمعارضاته، فتقع الشبهة في قلبه، وفي فهمه، فلا يهتدي إذًا أبدًا، ومن أجله جاء نهي علي بن أبي طالب وابن مسعود رضي الله عنهما عن تحديث الناس بما لا يعقلون(٢)، وإغلاظ الخلفاء على ذوي الجدل والكلام في الدِّين، بالعقوبات البدنية والنفسية، كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه مع صبيغ بضربه وهجره، وعلي بن أبي طالب مع ابن سبأ بنفيه، وهجر السلف

(١) "الإبانة الكبرى"، باب : ذم المراء والخصومات في الدين، للعكبري (١/٢٦٠-٢٦١).

(٢) انظر : "صحيح البخاري"، كتاب العلم، باب : من خص بالعلم قومًا دون قوم كراهية ألَّا يفهموا.

لأهل الكلام.

كذلك مما يدل على منع العقل أن يطلب علة كل شرع وخبر: أنَّ المشركين سألوا رسلهم صنوفًا من الآيات والبينات، فما أجيبوا. ولو قدر أمرهم عقلًا، لكان خيرًا لهم أن يجابوا، حتى تطمئن نفوسهم، ويتولد فيها اليقين، فإنَّ في منعهم منع لهدايتهم، وهم بذلك إذًا معذورون؛ إذ لم يعرفوا الحكمة، ولكانت الرسل على تقصير. لكن وجدنا أنَّ الأمر على خلاف ذلك : فإنهم ما سألوا مسألة إلَّا وكان من ورائها أخرى، حتى سألوا أن يروا الله جهرة، ولو رأوه ما آمنوا، قال ﷻ : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ حَقَّتۡ عَلَيۡهِمۡ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ ٩٦ وَلَوۡ جَآءَتۡهُمۡ كُلُّ ءَايَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُاْ ٱلۡعَذَابَ ٱلۡأَلِيمَ ٩٧﴾ [سورة يونس:٩٦-٩٧]، ﴿وَمَا نُرِيهِم مِّنۡ ءَايَةٍ إِلَّا هِيَ أَكۡبَرُ مِنۡ أُخۡتِهَاۖ وَأَخَذۡنَٰهُم بِٱلۡعَذَابِ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ ٤٨﴾ [سورة الزخرف:٤٨]، فعلم من أحوال الناس : أنَّ جوابهم عن كل مسألة، ليس بنافع لهم، ولا محدث لهم إيمانًا، بل إمعان في النكوص والإعراض، وأنَّ الأجدى الإعراض عنهم، وتذكيرهم بأصول الدِّين، والقضايا الكونية الكبرى، من : خلق، ورعاية، وعناية، وفطرة، وأدلة على صدق النبوة ظاهرة هي أعظم دلالة، وأحسن لهم من موافقتهم على ما يهوون، قال ﷻ : ﴿وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرۡسِلَ بِٱلۡأٓيَٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلۡأَوَّلُونَۚ وَءَاتَيۡنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبۡصِرَةٗ فَظَلَمُواْ بِهَاۚ وَمَا نُرۡسِلُ بِٱلۡأٓيَٰتِ إِلَّا تَخۡوِيفٗا ٥٩﴾ [سورة الإسراء:٥٩]، فكان في منعهم إيمانهم، ونزول السكينة في قلوبهم، وذهاب شبهاتهم.

إذًا، فما جاء من عند الله ﷻ على ضربين : ما عرفت علته، والتي لم

تعرف.

فسبيل المؤمن أن يقول في المعلوم حكمته : ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [سورة البقرة:٢٨٥]، وفي المجهول حكمته وعلته، أو كيفيته، أن يقول : ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [سورة آل عمران:٧].

ذلك هو معنى ما ذكره البوشنجي إمام أهل الحديث في نيسابور، وهذا نصه وهو يصف الداء والدواء لعلم الكلام بعدما سئل عن الإيمان، نسوقه لأهميته، قال : «الواجب على جميع أهل العلم والإسلام : أن يلزموا القصد للاتباع، وأن يجعلوا الأصول التي نزل بها القرآن، وأتت بها السُّنن من الرسول غايات للعقول، ولا يجعلوا العقول غايات للأصول، فإنَّ الله ﷻ ورسوله ﷺ قد يفرق بين المشتبهين ويباين بين المجتمعين في المعقول، تعبدًا وبلوى ومحنة، ومتى ورد على المرء وارد من وجوه العلم، لا يبلغه عقله أو تنفر منه نفسه، وينأى عنه فهمه، وتبعد عنه معرفته، وقف عنده، واعترف بالتقصير عن إدراك علمه، وبالحسور عن كنه معرفته، ويعلم أنَّ الله ﷻ ورسوله ﷺ لو كشف عن علة ذلك الحادث، وأبان وأوضح عن سببه، وعن المراد من مخرجه، لأدركته عقولنا، ولو كان كل ما أتى به الحكم من الله ﷻ والأمر بتعبده أتانا مكشوفًا بيانه، موضحة علته، لم يكن للعباد بلوى ولا محنة، وإنما المحن الغلاظ والبلوى الشديدة للأمور والفروض التي لا تكشف عللها، ليسلم العباد لها تسليمًا، ويقفوا عندها إيمانًا. ولولا ما وصفناه، كان الذي سبق إليه فكر العقول منا، كان واجبًا في كل ما سأل رسول الله ﷺ ربه ﷻ أن يجيبه، وأن ينزل عليه فيه شفاء؛ ليزداد الناس به علمًا، وللملكوته

فهمًا، ولسنا نرى الأمر كذلك، فقد سألوا رسول الله ﷺ، وسأل رسول الله ﷺ ربه ﷻ عن الروح، فما أجابه، قال الله ﷻ : ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾ ﴾ [سورة الإسراء:٨٥]، وعلى ذلك خالف ربنا بين ما أنزل من شرائعه، وإعلام دينه، ومعالم فروضه وعباداته في الأُمم الخوالي، فأحل لطائفة ما حرَّمه على أُمَّة، وحرَّم على أُمَّة ما أطلقه لغيرها من أُمَّة، وحظر على آخرين ما أباحه لمن سواهم، وكذلك الأمر فيما أنزل من كتبه، وخالف بينها في أحكامه، كالتوراة والإنجيل، والزبور، والفرقان، وصحف مَن مضى من الرسل، ليسلم الموفق منهم لأمره ونهيه، وينكص المخذول فيهم على عقبيه، نفارًا من التفريق بين المجتمعين، ومن الجمع بين المتفرقين، وعلموا أنَّ السلامة فيما أنزل عليهم في الاتباع والتقليد لما أمروا به، والإعراض عن طلب التكييف فيما أجمل لهم، وعن الغلو والإيغال في التماس بنهاياتها، للوقوع على أقصى مداخلها؛ إذ كان ذلك لا يبلغ أبدًا، فإنَّ دون كل بيان بيانًا، وفوق كل متعلق غامض متعلق أغمض منه. وإذ كان الأمر كذلك، فالواجب الوقوف عند المستبهم منه، ومن أجل ذلك أثنى الله ﷻ على الراسخين في العلم : بأنهم إذا أفضى ببعضهم الأمر إلى ما جهلوه، آمنوا به، ووكلوه إلى الله ﷻ، ومن أجل ذلك، ذم الله ﷻ الغالين في طلب ما زوى عنهم علمه، وطوى عنهم خبره، فقال : ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ [سورة آل عمران:٧]، إلى قوله : ﴿إِلَّآ أُوْلُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾ ﴾ [سورة آل عمران:٧]، ومن أجل بعض ما ذكرنا، اشتدت الخلفاء المهديون على ذوي الجدل والكلام في الدِّين، وعلى ذوي المنازعات

والخصومات في الإسلام والإيمان، ومتى نجم منهم ناجم في دهره، أطفؤوه وأخمدوا ذكره، وأنعموا عقوبته؛ فمنهم من سيره إلى طرف، ومنهم من ألزمه قعر محبس، إشفاقًا على الدِّين من فتنته، وحذارًا على المسلمين من خدعات شبهته، كما فعله الإمام الموفق عمر بن الخطاب ﷺ حين سأله صبيغ عن ﴿وَالذَّارِيَاتِ ذَرْوًا ﴿١﴾﴾ [سورة الذاريات:١]، وأشباهه، فسيَّره إلى الشام، وزجر الناس عن مجالسته، وفعله علي بن أبي طالب ﷺ بعبد الله بن سبأ؛ فسيَّره إلى المدائن، ولقد أتى محمد بن سيرين رجل من أهل الكلام، فقال : ائذن لي أن أحدثك بحديث؟ قال : لا أفعل. قال : فأتلوا عليك آية من كتاب الله؟ قال : ولا هذا. فقيل له في ذلك، فقال ابن سيرين : لم آمن أن يذكر لي ذكرًا يقدح به قلبي. وقد بيَّن الله ما بالعباد إليه حاجة في عاجلهم ومعادهم، وأوضح لهم سبيل النجاة والهلكة، وأمر ونهى، وأحل وحرَّم، وفرض وسَنَّ، فما أمر العباد من أمر، سلَّموا بائتماره والعمل عليه، وما نهوا عنه من شيءٍ، سلَّموا بترك ركوبه، ومتى عتوا عن ظاهر ما أمروا به، ونهوا عنه؛ ليبلغوا القصوى من غاية علم أمره ونهيه؛ لم يؤمن عليه الحيرة، ولا غلبة الشهوة على قلبه وفهمه، ومن أجل ذلك قال ابن مسعود : «وما أنت بمحدِّث قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم، إلَّا كان لبعضهم فتنة»(١).

ولقد سأل سائل ابن عباس ﷺ عن آية من كتاب الله، فقال :

(١) صحيح مسلم، المقدمة، باب : النهي عن الحديث بكل ما سمع.

«ما يؤمنك أن أخبرك بها، فتكفر»(١). وقال أيوب السختياني : «لا تحدِّثوا الناس بما يجهلون فتضروهم»(٢).

وما منع الله ﷻ رسوله محمدًا ﷺ البيان عن بعض ما سأله، إلَّا وقد علم أنَّ ذلك المنع إعطاء، وأنَّ المنع أجدى على الأُمَّة وأسلم لهم في بِديِّهم وعاقبتهم، ولولا ذلك لكان مَن سأل من المشركين والأُمم الكافرين رسلهم وأنبياءهم الآيات وصنوف العجائب والبينات معذورين، ولكانت الرسل في ترك إسعاف أممهم مذمومين، ولكان كل ما سألوا من آية دونها آية، وفوقها أخرى، حتى أفضى ببعضهم إلى أن سألوا أن يروا ربهم جهرة، وسأل بعضهم رسولنا من الدليل على أمره : تفجير الأنهار والينابيع، فقالوا : ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا ﴿٩٠﴾﴾ [سورة الإسراء:٩٠]، وما ضمت الآيات به ولو كان الأمر في ذلك على عقول البشر، لقد كانوا يرون أنَّ منعهم الدليل على صدق ما أتت به أنبياؤهم ورسلهم غير نظر لهم؛ لأنَّ زيادة البيان إلى البيان تسكين النفوس عن نفارها، وطمأنينة القلوب، وطيب طباع الإيمان، غير أنَّ الله منعهم ما سألوا؛ إذ فوق ما سألوا آيات لا يوقف على منتهاها، فلم يكن يجب، أن لو كان ذلك كذلك، إيمان على أحد حتى يبلغ

---

(١) ذلك قوله لما سأل عن قوله ﷻ : ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [سورة الطلاق:١٢]. انظر تفسير الآية من سورة الطلاق في : "جامع البيان عن تأويل آي القرآن"، للطبري. و"تفسير القرآن العظيم"، لابن كثير.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، ذكر ما يستحب في الإملاء روايته لكافة الناس وما يكره من ذلك، رقم (١٣٢٢)، (١٠٩/٢).

من غاية معرفة بأمور الله ﷻ ما أحاط به علم الله.

ثم كذلك الأمر الذي لا يعذر به عبد أن يسأله، بل الأمر فيه إلى الله ﷻ فيما يوفق ويخذل، وفيما يبين ويبهم، وفيما يشرح ويمنع، حتى يكون العباد في كل وقت مسلِّمين لأحكامه، لا يتعقبونها بتكييف، ولا مسألة عن غاية مراده فيها.

ولقد ذكر يونس بن عبد الأعلى عن الشافعي رحمه الله : أنه قال : «ما من ذنب يلقى الله به عبد بعد الشرك بالله أعظم من أن يلقاه بهذا الكلام، قال : فقلت له : فإنَّ صاحبنا الليث بن سعد كان يقول : لو رأيت رجلًا من أهل الكلام يمشي على الماء، فلا تركن إليه. فقال الشافعي : لقد قصر، إن رأيته يمشي في الهواء، فلا تركن إليه».

وذكر يونس – هو ابن عبد الأعلى – عن الشافعي، قال : «مذهبي في أهل الكلام مذهب عمر في صبيغ؛ تقنع رؤوسهم بالسياط، ويُسيَّرون من البلاد»(١).

ثالثًا : حدود الجدل.

البهرجة التي في علم الكلام : أنه يعنى بالعقل، ويقدره ويحترمه، ويسعى في تحقيق قضاياه، بما يورث الإيمان واليقين. ليس سوى دعاية كذبها أقطابه بعدما أصابهم من الحيرة ما أصابهم، حتى انتقلوا إلى الشك والريب. وهذا الأمر لا تجده عند المتبع للنهج السلفي، فالتسليم لم يورث إلحادًا،

(١) "ذم الكلام وأهله"، للسلمي (٤/٣٤٧-٣٥٦).

والعقل الجدلي المتكلم الفلسفي هو الذي أورث ذلك.

وبعد :

فمن كل ما سبق، نستخلص ماهية علم الكلام، والذي لأجله وجدنا من السلف ذمًّا شديدًا، وتبديعًا وهجرًا لأصحابه؛ إذ رأوا فيه انقلابًا على المنهج النبوي، الذي تعلموه من النبي ﷺ وأصحابه في تلقي الدِّين، القائم في أساسه على التسليم، وهو الإيمان بالغيب، ذلك الغيب المتعلق بمعرفة علل الأحكام، وكنه المغيبات وكيفيتها، فإن تكلف تطلبها ليس من ورائه إلَّا الانصراف عن الغاية التي لأجلها خلق الناس، قال ﷻ : ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [سورة الذاريات:٥٦]، وهو ما كان يشير إليه السلف في مقالاتهم : أنَّ الكلام صارف عن العمل. يضاف إليه : ما يحصل جرَّاء التطلع لمعرفة المغيبات من الحيرة.

إذًا، هي أمور لأجلها لم يرتضِ السلف منهج الكلام :

الأوَّل : الانصراف عن الإيمان (التسليم) والعمل، إلى الكلام والجدل.

الثاني : الوقوع في الحيرة والريبة والوحشة؛ بكثرة الإيرادات والمعارضات.

الثالث : الفرقة والخروج على الأُمَّة.

لكن هل معنى ذلك : الكف عن الأسئلة مطلقًا، والعمل بالتسليم المطلق، وهل هذا نافع في إقناع المعرضين والمخالفين، أليس العقل حُجَّة في الشرع كافة، وقضاياه صحيحة؟

يقال في هذا : ينبغي تحديد ما الذي وقع عليه الذم، فليس كل

تساؤل وإيراد مذموم، وقد حدث شيءٌ من هذا في عهد النبوة، فمنهم مَن سأل وأورد، ولم يكن في ذلك بأس، إنما الذم على قلب المنهج من التسليم إلى المعارضة، وذلك يبين في صور ثلاثة، هي :

١- الإلحاح في تتبع المشتبهات.

٢- جمع الشبهات وتلقينها.

٣- الجدل والخصومة في الدِّين.

ثم يبنى على ذلك : التفرق والفرقة.

فأحوال الناس على ضربين :

١- مؤمن على بينة من ربه.

٢- مرتاب يحمل الشك في قلبه.

فالمؤمن إذا ورد عليه خاطر في المتشابهات، رجع به إلى إيمانه وتسليمه، وعلم وفهم أنَّ مرتكز إيمانه هو : إيمانه بالغيب، وعليه مدح ﴿ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ﴾ [سورة البقرة:٣]، وإجابته ليس إلَّا لزيادة الإيمان، لا توليده واستحداثه، وعلى هذا ينشأ.

وأمَّا الشاك المرتاب، فإن طلب الإيمان لنفسه بإجابة الشبهات علم أنَّ الذي هو أحسن له : أن يتعلم أصول الدِّين والإسلام والإيمان، فهو الدواء الأكبر لسقمه. وإن قصد التشكيك في الدِّين، فجوابه من طريقين :

فالأعلى : إثبات الدِّين بقضاياه الكلية : الإله، والنبوة، والمعاد. فهذا يكفل إبطال جميع الشبهات.

والأدنى : جواب عين شبهته بجواب خاص. وهو ما يؤمله المتكلم.

فنرى بذلك أنَّ الإجابة على الشبهات لا يمثل طريقًا وحيدًا لإقامة الدِّين، ورد المعاندين، وأنَّ تقرير الحق وتأصيله وتثبيته أكثر وأحسن من طريق رد الشبهات، وهو سُنَن المرسلين والسلف الصالح؛ ترسيخ القضايا الكبرى للدِّين والإيمان، فإنَّ التأصيل نفسه نقض ونفي للشبهات؛ لأنَّ في بيان الحق وتفصيله نقض الباطل بتفاصيله، يزاد عليه : أنَّ في حال التأصيل للمسائل يجاب عما يعرض من الشبهات والمعارضات لكل مسألة. فيتحقق المقصود من علاج الشبهات، ويكون سلطان الكلام للتأصيل لا للرد على الشبه؛ أي : السلطان للصحة والعافية، لا للتداوي والعلاج، وفرق بينهما، فكلام الصحيح ليس كالمداوي.

هكذا هو الجواب عن قولهم : هل يخلو مذهب السلف من إجابة عقلية للمشكلات الدِّينية؟

كلَّا، بل يركن إلى أصول وقواعد كلية عقلية، وشرعية، وواقعية تشهد لمبدأ التسليم.

فأمَّا العقلية، فلدينا دليل عقلي كلي نستند إليه فيما لا نفهمه من قضايا الدِّين ونركن إليه، يتمثل في ثبوت علم الله الكامل المحيط الشامل، وحكمته الباهرة، وخلقه المتقن الحسن، ورحمته الواسعة، وعدله وفضله الذي لا يتخلف، فبه يعلم أنَّ ما خفي جوابه من أمره وخبره، ليس فيه ضرر ولا مفسدة على الإنسان، ولا يتضمن خطأً ولا ظلمًا، فإلهٌ بهذه العظمة والجلال والعدل والرحمة والعلم، من المحال أن يريد بنا شرًّا لا نستحقه، فذلك موجب للتسليم له عقلًا، أعظم مما يسلم الولد لأبيه، والطفل لأُمِّه، والصغار

لكبارهم.

وأمَّا الشرعية، فإنَّ نصف الدِّين غيب، تمثل في الأركان الستة، ومقصده الامتحان والبلوى للتسليم، فلو كشف غيبه زالت الحكمة، وبطل الامتحان الذي لا بد منه.

وأمَّا الواقعية، فالذين سألوا وألحوا بالإجابة، لم يؤمنوا مع إجابتهم، بل تمادوا وكفروا، فدل على أنه غير مفيد جوابهم : ﴿وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرۡسِلَ بِٱلۡأٓيَٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلۡأَوَّلُونَۚ﴾ [سورة الإسراء:٥٩]، ﴿فَقَدۡ سَأَلُواْ مُوسَىٰٓ أَكۡبَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾ [سورة النساء:١٥٣].

إذًا، فالطريقة السلفية لها استدلالات عقلية، لكنها تعتمد الكليات العقلية، فأمَّا الجزئيات فإن تيسرت وتسهلت فبها ونعمت، وإلَّا فلا يتكلفونها إيرادًا وجوابًا.

فالسؤال المتقدم، والمعارض في ظاهره لمبدأ التسليم، يطرح مشكلات في هذا الباب، مفادها : حاجة الناس للسؤال، كما هي حاجتهم لمجادلة المخالفين؛ إذ تركهم ربما فسر بضعف الحُجَّة، فيكون سببًا لانحياز العامَّة للبليغ الخَصِم. كذلك الجدل الفقهي هل يسوى بالعقائدي، وقد علم أنه مشتهر منتشر بين الفقهاء؟

هذه الاعتراضات تناولها الأئمَّة، كـ : محمد بن الحسين الآجري، وهبة الله عبيد الله بن بطة. بالتفصيل والجواب، وهم متفقون في القول ونسبته للسلف؛ فالجدل في أصله محذور إلَّا بعض صور له تستثنى للحاجة، وهذا وفق القاعدة الجارية في جميع الأصول : أنه ما من أصل إلَّا وله استثناء

وضع للحاجة.

واعتبار الجدل مذمومًا في أصله، مبني على نصوص وآثار تقدمت، ولما قد علم بالواقع ما له من أثر غير محمود، فمَن عرف قصده بالجدل الإضرار والإضلال، فلا يجادل.

قال الآجري : «فإن قال قائل : وإن كان رجل قد علَّمه الله ﷻ علمًا، فجاءه رجل يسأله عن مسألة في الدِّين ينازعه، ويخاصمه، ترى له أن يناظره حتى تثبت عليه الحُجَّة، ويرد عليه؟ قيل : هذا الذي نهينا عنه، وهو الذي حذرناه مَن تقدَّم من أئمَّة المسلمين»(١).

وقال ابن بطة، وقد سئل فقيل : «قد حذرتنا الخصومة، والمراء، والجدال، والمناظرة، وقد علمنا أنَّ هذا هو الحق، وأنَّ هذه سبيل العلماء، وطريق الصحابة، والعقلاء من المؤمنين والعلماء المستبصرين، فإن جاءني رجل يسألني عن شيءٍ من هذه الأهواء التي قد ظهرت، والمذاهب القبيحة التي قد انتشرت، ويخاطبني منها بأشياء يلتمس مني الجواب عليها، وأنا ممن قد وهب الله الكريم لي علمًا بها، وبصرًا نافذًا في كشفها، أفأتركه يتكلم بما يريد ولا أجيبه، وأخليه وهواه وبدعته، ولا أرد عليه قبيح مقالته؟»(٢).

فأجاب وقد قسَّم أهل الجدل لثلاثة أصناف، فقال : «وثالث مشؤوم قد زاغ قلبه، وزلت عن سبيل الرشاد قدمه، فعشيت بصيرته، واستحكمت

(١) "الشريعة"، للآجري (ص٦١).

(٢) "الإبانة الكبرى"، للعكبري (١/٢٧١-٢٧٢).

للبدعة نصرته، يجهده أن يشكك في اليقين، ويفسد عليك صحيح الدِّين. فجميع الذين رويناه، وكل ما حكيناه في هذا الباب لأجله وبسببه، فإنك لن تأتي في باب خصومته، ووجيع مكيدته أبلغ من الإمساك عن جوابه، والإعراض عن خطأ به؛ لأنَّ غرضه من مناظرتك أن يفتنك فتتبعه فتهلك، أو ييأس منك فيشفي غيظه أن يسمعك في دينك ما تكرهه، فأخسئه بالإمساك عنه، وأذله بالقطيعة له، أليس قد أخبرتك بقول الحسن رَحِمَهُ اللَّهُ حين قال له القائل : يا أبا سعيد تعال حتى أخاصمك في الدِّين. فقال له الحسن : أمَّا أنا فقد أبصرت ديني، فإن كنت قد أضللت دينك، فالتمسه. وأخبرتك بقول مالك حين جاءه بعض أهل الأهواء، فقال له : أمَّا أنا فعلى بينة من ربي، وأمَّا أنت فشاك، فاذهب إلى شاك مثلك فخاصمه. فهل يأتي في جواب المخالف من جميع الحجج حُجَّة هي أسخن لعينه، ولا أغيظ لقلبه من مثل هذه الحجة؟!»(١).

فهذا الجدل عين ما نهى عنه السلف قاطبة وأجمعوا فيه، لكن في النفس بقية من ترك جدال المبطل؛ إذ ينشر باطلًا، ولا يجد رادًّا، وفي هذا أجاب الآجري بجواب موافق لابن بطة، قال فيه : «فإن قال : ندعهم يتكلمون بالباطل، ونسكت عنهم؟ قيل له : سكوتك عنهم وهجرتك لما تكلموا به، أشد عليهم من مناظرتك لهم. كذا قال من تقدم من السلف الصالح من علماء المسلمين».

(١) "الإبانة الكبرى"، للعكبري (١/٢٧٥-٢٧٦).

ثم أسند إليهم أقوالهم، وذكر اتفاق السلف عن الهجر والإمساك. قال الآجري : «وبعد هذا، نأمر بحفظ السُّنَن عن رسول الله ﷺ، وسنن أصحابه ﷺ، والتابعين لهم بإحسان، وقول أئمَّة المسلمين، مثل : مالك بن أنس، والأوزاعي، وسفيان الثوري، وابن المبارك وأمثالهم، والشافعي، وأحمد بن حنبل، والقاسم بن سلَّام، وما كان على طريقة هؤلاء من العلماء ﷺ، وننبذ مَن سواهم، ولا نناظر، ولا نجادل، ولا نخاصم، وإذا لقي صاحب بدعة في طريق أخذ في غيره، وإن حضر مجلسًا هو فيه قام عنه، هكذا أدبنا من مضى من سلفنا»(١).

وفي هذا المعنى ينقل ابن بطة فتوى للإمام أحمد، بسنده إلى حنبل بن إسحاق بن حنبل قال : «كتب رجل إلى أبي عبد الله ﷺ كتابًا، يستأذنه فيه أن يضع كتابًا، يشرح فيه الرد على أهل البدع، وأن يحضر مع أهل الكلام فيناظرهم ويحتج عليهم، فكتب إليه أبو عبد الله : بسم الله الرحمن الرحيم، أحسن الله عاقبتك، ودفع عنك كل مكروه ومحذور، الذي كنا نسمع، وأدركنا عليه مَن أدركنا من أهل العلم : أنهم كانوا يكرهون الكلام، والجلوس مع أهل الزيغ، وإنما الأمور في التسليم، والانتهاء إلى ما كان في كتاب الله، أو سُنَّة رسول الله، لا في الجلوس مع أهل البدع والزيغ لترد عليهم، فإنهم يلبسون عليك، وهم لا يرجعون، فالسلامة – إن شاء الله –

(١) "الشريعة"، للآجري (ص٦٣).

في ترك مجالستهم، والخوض معهم في بدعتهم وضلالتهم»(١).

لكن يرد على هذا : أنَّ الإمام أحمد ناظر المعتزلة في خلق القرآن وكتب «الرد على الجهمية»، والشافعي ناظر حفص الفرد، وعبد العزيز الكناني ناظر ابن أبي دؤاد، فعلى أي وجه يخرج هذا، وهو عين ما نهوا؟

فالجواب : أنَّ تخريجه على جهة الاضطرار، فلا مناص من الجدل حينئذٍ، ويحدد الآجري هذه الحالة بقوله : «فإن قال قائل : فإن اضطر في الأمر وقتًا من الأوقات إلى مناظرتهم، وإثبات الحُجَّة عليهم ألَّا يناظرهم؟ قيل : الاضطرار إنما يكون مع إمام له مذهب سوء، فيمتحن الناس، ويدعوهم إلى مذهبه، كفعل مَن مضى في وقت أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ : ثلاثة خلفاء امتحنوا الناس، ودعوهم إلى مذهبهم السوء، فلم يجد العلماء بُدًّا من الذب عن الدِّين، وأرادوا بذلك معرفة العامَّة الحق من الباطل، فناظروهم ضرورة لا اختيارًا، فأثبت الله عَزَّ وَجَلَّ الحق مع أحمد بن حنبل، ومَن كان على طريقته، وأذل الله العظيم المعتزلة وفضحهم، وعرفت العامَّة أنَّ الحق ما كان عليه أحمد بن حنبل ومَن تابعه إلى يوم القيامة، وأرجو أن يعيذ الله الكريم أهل العلم من أهل السُّنَّة من محنة تكون أبدًا»(٢).

وإلى المعنى نفسه قريبًا يذهب ابن بطة، لكن دون الضرورة التي حدها الآجري؛ فالخوف على العامَّة من تأثير المجادل يكفي في استثناء جداله من

(١) "الإبانة الكبرى"، للعكبري (١/٢١٧-٢١٨).

(٢) "الشريعة"، للآجري (ص٦٢).

المحذور، يقول ابن بطة : «ورجل آخر يحضر في مجلس أنت فيه حاضر تأمن فيه على نفسك، ويكثر ناصروك ومعينوك، فيتكلم بكلام فيه فتنة وبلية على قلوب مستمعيه؛ ليوقع الشك في القلوب، لأنه هو ممن في قلبه زيغ يتبع المتشابه ابتغاء الفتنة والبدعة، وقد حضر معك من إخوانك وأهل مذهبك مَن يسمع كلامه، إلَّا أنه لا حُجَّة عندهم على مقابلته، ولا علم لهم بقبيح ما يأتي به، فإن سكت عنه لم تأمن فتنته بأن يفسد بها قلوب المستمعين، وإدخال الشك على المستبصرين، فهذا أيضًا مما ترد عليه بدعته، وخبيث مقالته، وتنشر ما علَّمك الله من العلم والحكمة، ولا يكن قصدك في الكلام خصومته ولا مناظرته، وليكن قصدك بكلامك خلاص إخوانك من شبكته، فإنَّ خبثاء الملاحدة إنما يبسطون شباك الشياطين ليصيدوا بها المؤمنين، فليكن إقبالك بكلامك، ونشر علمك وحكمتك، وبشر وجهك، وفصيح منطقك على إخوانك، ومَن قد حضر معك لا عليه، حتى تقطع أولئك عنه، وتحول بينهم وبين استماع كلامه، بل إن قدرت أن تقطع عليه كلامه بنوع من العلم تحول به وجوه الناس عنه، فافعل».

ثم ساق سنده إلى بشر بن الحارث : «سئل عن الرجل يكون مع هؤلاء أهل الأهواء في موضع جنازة، أو مقبرة، فيتكلمون، ويعرضون فترى لنا أن نجيبهم، فقال : إن كان معك مَن لا يعلم، فردوا عليه لئلَّا يرى أولئك أنَّ القول كما يقولون، وإن كنتم أنتم وهم فلا تكلموهم، ولا تجيبوهم. فهذان

رجلان قد عرفتك حالهما، ولخصت لك وجه الكلام لهما»(١).

وهكذا نقف على حالتين مستثناة من النهي العام، هما :

١- حالة الاضطرار التي ليس منها مناص؛ بحكم الظرف والقهر السلطاني ونحوه.

٢- وحالة الضرورة التي ليس منها مناص؛ بحكم الخشية على العامَّة من التأثر.

وثمَّة حالة أخرى مستثناة، لها اسم الجدل لا حقيقته، فليس فيها مخاصمة ولا مغالبة، لكن فيها الاسترشاد والتعلم، فهي مشتبهة بالجدل من جهة أنها متحدة معها في القضية، وقضيتها السؤال، فالسؤال موجود في الجدل، كما هو موجود في هذه الحالة الشبيهة بالجدل، وليست عينها، فهنا استثناء وفرق، يقول عنه الآجري : «فإن قال قائل : فماذا نصنع؟ قيل له : إن كان الذي يسألك مسألته، مسألة مسترشد إلى طريق الحق، لا مناظرة، فأرشده بأرشد ما يكون من البيان بالعلم من الكتاب والسُّنَّة، وقول الصحابة، وقول أئمَّة المسلمين. وإن كان يريد مناظرتك، ومجادلتك، فهذا الذي كره العلماء، فلا تناظره، واحذره على دينك، كما قال مَن تقدَّم من أئمَّة المسلمين إن كنت لهم متبعًا»(٢).

ومثله عن ابن بطة؛ يجيز الجدل للتعليم والإرشاد، ويزيد بقوله :

---

(١) "الإبانة الكبرى"، للعكبري (١/٢٧٤-٢٧٥).

(٢) "الشريعة"، للآجري (ص٦١).

«وليكن ما ترشده به وتوقفه عليه من : الكتاب، والسُّنَّة، والآثار الصحيحة عن علماء الأُمَّة من الصحابة والتابعين، وكل ذلك بالحكمة والموعظة الحسنة، وإياك والتكلف لما لا تعرفه، وتمحل الرأي، والغوص على دقيق الكلام، فإن ذلك من فعلك بدعة»(١).

فهذا في التفريق بين نوعي الجدل : جدل المناظرة والمخاصمة، وجدل التعلم والاسترشاد.

ولو قيل : فَلِمَ كان هذا العالم أحق بالحق، ليجب على سائله التسليم له؛ فغاية ما له سؤاله دون منازعته ومغالبته، أليس في هذا تقليدًا لمن ليس بمعصوم ولا حُجَّة لقوله؟ فهذا صحيح لو أنَّ هذا العالم يخلق رأيًا ويولد قولًا، لكن إذا أحال على القرون الفاضلة، فهو يحيل على مَن لهم الحُجَّة شرعًا، وهم معصومون، فالصحابي كان يحيل على النبي، والتابعي يحيل على الصحابي، والتابع يحيل على التابعي، فهم في المحصل يحيلون على النبي، فهذا هو سلسلة الفتوى، فقامت بها الحُجَّة. والامتناع من هذا الجدل ليس في باب العقيدة فحسب، بل هو أيضًا في الفقه، والتحذير منه ليس بأدنى من الجدل العقدي، قال الآجري : «فإن قال قائل : فإن كانت عن الفقه في الأحكام، مثل : الطهارة، والصلاة، والصيام، والزكاة، والحج، والنكاح، والطلاق، وما أشبه ذلك من الأحكام، فهل لنا مباح أن نتناظر فيه ونجادل، أم محظور علينا، عرفنا ما يلزم فيه؟ كيف السلامة منه؟ قيل له : هذا الذي

(١) "الإبانة الكبرى"، للعكبري (٢٧٢/١).

ذكرته ما أقل مَن سلم من المناظرة فيه، حتى لا يلحقه فيه فتنة، ولا مأثم، ويظفر به الشيطان. فإن قال : كيف؟ قيل له : هذا، قد كثر في الناس جدًّا في أهل العلم والفقه، في كل بلد يناظر الرجل الرجل يريد مغالبته، ويعلو صوته، والاستظهار عليه بالاحتجاج، فيحمر لذلك وجهه، وتنتفخ أوداجه، ويعلو صوته، وكل واحد منهما يحب أن يخطئ صاحبه، وهذا الرأي من كل واحد منهما خطأ عظيم، لا تحمد عواقبه، ولا تحمده العلماء من العلماء؛ لأنَّ مرادك أن يخطئ مناظرك خطأ منك، ومعصية عظيمة، ومراده : أن تخطئ خطأ منه، ومعصية، فمتى يسلم الجميع له؟»(١).

فالإمام هنا يرى طغيان المغالبة في المناظرات الفقهية، وهو واقع حال كما ذكر، وعليه يبنى المنع منه؛ إذ يندر فيه من يغلب جانب المناصحة والفائدة، لكن ماذا لو وجد هذا النوع؟ ظاهر كلامه ولازمه جواز ذلك؛ إذ تنتفي العلة المانعة من الجدل المذموم، وهذا ما يبينه ابن بطة بقوله : «فإن قال قائل : فهذا النهي والتحذير عن الجدل والأهواء، والمماراة لأهل البدع قد فهمناه، ونرجو أن تكون لنا فيه عظة ومنفعة، فما نصنع بالجدل والحجاج فيما يعرض من مسائل الأحكام في الفقه، فإنا نرى الفقهاء وأهل العلم يتناظرون على ذلك كثيرًا في الجوامع والمساجد، ولهم بذلك حلق ومجالس؟ فإني أقوله له : هذا لست أمنعك منه، ولكني أذكر لك الأصل الذي بنى عليه المسلمون أمرهم عليه في هذا المعنى، كيف أسسوه، ووضعوه،

(١) "الشريعة"، للآجري (ص٦٥).

فمَن كان ذلك الأصل أصله، وهو قصده ومعوله، فالحجاج والمناظرة له مباحة، وهو مأجور، ثم أنت أمين الله على نفسك، فهو المطلع على سرك».

ثم تكلم عن واجب النصيحة بين المسلمين، وتصحيح النية في ذلك، وذكر قاعدة التجرد للحق جامعة قال فيها : «فاعلم : يا أخي، أنَّ مَن كره الصواب من غيره، ونصر الخطأ من نفسه : لم يؤمن عليه أن يسلبه الله ما علمه، وينسيه ما ذكره، بل يخاف عليه أن يسلبه الله إيمانه؛ لأنَّ الحق رسول من الله إليك، افترض عليك طاعته، فمَن سمع الحق فأنكره بعد علمه له، فهو من المتكبرين على الله. ومَن نصر الخطأ، فهو من حزب الشيطان. فإن قلت أنت الصواب، وأنكره خصمك، ورده عليك : كان ذلك أعظم لأنفتك، وأشد لغيظك وحنقك وتشنيعك وإذاعتك، وكل ذلك مخالف للعلم، ولا موافق للحق».

ثم سرد آثارًا عن الشافعي في تجرده في المناظرات للحق، وأمنيته أن يجري الحق على لسان خصمه. ثم قال : «والذي يظهر من أهل وقتنا أنهم يناظرون مغالبة لا مناظرة، ومكايدة لا مناصحة، قال : سمعت بعض شيوخنا يقول : المجالسة للمناصحة فتح باب الفائدة، والمجالسة للمناظرة غلق باب الفائدة. حسبك بهذه الكلمة أصلًا ترجع إليه، وتحمل أمورك كلها عليه، وبما حكيته لك من أفعال المناظرين، وسوء مذاهبهم، عارًا تأنف

منه»(١).

وفي السياق نفسه قال الآجري : «إن قال القائل : فإنما نتناظر لتخرج لنا الفائدة. قيل له : هذا كلام ظاهر، وفي المناظرة غيره. وقيل له : إذا أردت وجه السلامة في المناظرة لطلب الفائدة، كما ذكرت، فإذا كنت أنت حجازيًّا، والذي يناظرك عراقيًّا، وبينكما مسألة، تقول أنت : حلال، ويقول هو : بل حرام. فإن كنتما تريدان السلامة، وطلب الفائدة، فقل له : رحمك الله هذه المسألة قد اختلف فيها مَن تقدَّم من الشيوخ، فتعال حتى نتناظر فيها مناصحة لا مغالبة، فإن يكن الحق فيها معك، اتبعتك، وتركت قولي، وإن يكن الحق معي، اتبعتني وتركت قولك، لا أريد أن تخطئ ولا أغالبك، ولا تريد أن أخطئ، ولا تغالبني. فإن جرى الأمر على هذا فهو حسن جميل، وما أعز هذا في الناس. فإذا قال كل واحد منهما : لا نطيق هذا، وصدقا عن أنفسهما. قيل : لكل واحد منهما، قد عرفت قولك وقول صاحبك وأصحابك واحتجاجهم، وأنت فلا ترجع عن قولك، وترى أنَّ خصمك على الخطأ، وقال خصمك كذلك، فما بكما إلى المجادلة والمراء والخصومة حاجة إذا كان كل واحد منكما ليس يريد الرجوع عن مذهبه، وإنما مراد كل واحد منكما أن يخطئ صاحبه، فأنتما آثمان بهذا المراد، أعاذ الله العلماء العقلاء عن مثل هذا المراد. فإذا لم تجرِ المناظرة على المناصحة، فالسكوت أسلم، قد عرفت ما عندك، وما عنده، وعرف ما عنده، وما

(١) "الإبانة الكبرى"، للعكبري (١/٢٧٩-٢٨٣).

عندك، والسلام. ثم لا نأمن أن يقول لك في مناظرته : قال رسول الله ﷺ، فتقول له : هذا حديث ضعيف، أو تقول : لم يقله النبي ﷺ كل ذلك، لترد قوله، وهذا عظيم، وكذلك يقول لك أيضًا، فكل واحد منكما يرد حُجَّة صاحبه بالمخارقة والمغالبة، وهذا موجود في كثير ممن رأينا يناظر ويجادل ونتجادل، حتى ربما خرق بعضهم على بعض، هذا الذي خافه النبي ﷺ على أُمَّته، وكرهه العلماء ممن تقدَّم – والله أعلم –»(١).

فحالات الاستثناء، وهي : الاضطرار، والضرورة، والتعلم، والفائدة. وإن تعددت إلَّا أنَّ الجدل للمغالبة هو أصل الجدل، من جهة أنه أكثر وأعم، فلذا وقع الحكم بالذم للجدل؛ لأنَّ الحكم يتبع الأصل.

(١) "الإبانة الكبرى"، للعكبري (ص٦٠-٦٧).

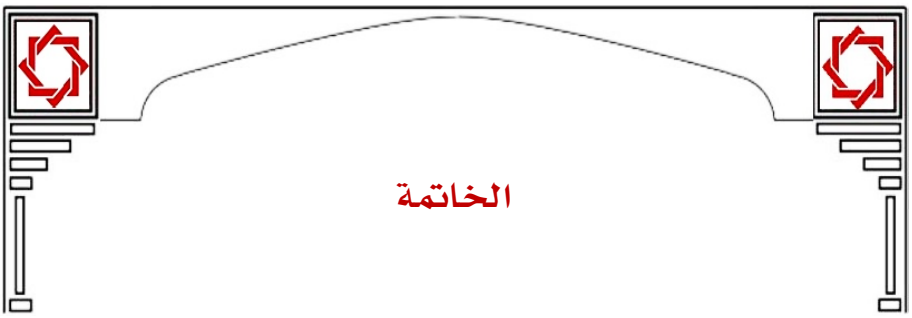

الخاتمة

بدأت إرهاصات علم الكلام منذ مرحلة مبكرة؛ بقصة صبيغ بن عسل في عهد عمر بن الخطاب ﷺ، الذي كان يسأل عن متشابه القرآن بعناية وتتبع، وقد أدرجه الهروي في : «ذم الكلام» ضمن المتكلمين، فعلم منه : أنَّ الكلام ما هو إلَّا البحث عن المتشابهات والتنقير عنها.

كذلك عد كلمة الخوارج : «لا حكم إلَّا لله» من جنس الكلام؛ أي : الاستدلال بالدليل في غير موضعه جدلًا ومراءً، وهو ما يسمى بـ «المغالطة»، وفي كلام الخوارج والشيعة هذا المسلك في استدلالاتهم بالنصوص، فكانوا بذلك أصل الكلام؛ لسبقهم التاريخي، ثم نجمت القدرية والمرجئة على ذات المنهج في الاستدلال المغالطي، مع البحث والتنقير، فكان هذا النوع من النظر في النصوص يعد كلامًا؛ لما فيه من تتبع المتشابه، وتوليد المعارضات، والجدل عنها بالمغالطة، وما ترتب عليه من ترك العمل، والاشتغال بالجدل، إلى التفرق والفرقة والخروج على الجماعة بأسماء لم تعهد ولم تعرف.

وقد بدأ الكلام في صورة منظمة بالمعتزلة بعد ذلك، حتى سمي أوَّلهم وهو واصل بن عطاء بـ «المتكلم»، وكانت مقاومة السلف لهم؛ لمنع منهج

حادث، يمضي بالنصوص إلى غير معانيها، كما كانت لهم مقاومة لمنهج آخر حادث، له أثره في دعم الكلام، هو : الرأي، وحدد معناه في : الاجتهاد والاشتغال بالعقل مع ورود النص بما يخالفه. وممن نسب إلى هذا أبو حنيفة، وهو سبب التشنيع عليه، كما ورد في : «جامع بيان العلم وفضله»، وابن عبد البر ينقد النقد المبالغ فيه لأبي حنيفة، ويبين أنَّ الرأي كان عند غيره أيضًا، وإنما امتاز بالاستغراق فيه والإكثار، وأمَّا الكلام فهو بريءٌ منه، وقد تقدم نقل الأصبهاني.

فالعلل التي لأجلها وقع الذم لعلم الكلام، مجتمعة فيما يأتي :

الأوَّل : تتبع المتشابهات والتنقير عنها بداعي التحقيق، ويتبعه دخول المتكلم في غياهب الحيرة والشك والسفسطة، وأثره في ترك العمل والاشتغال بالجدل، والتأسيس للتفرق والفرقة.

الثاني : جمع الشبهات وتدريسها وتلقينها للرد عليها، وعاقبته إفساد إيمان مَن لا يشتكي، وتعليم مَن لا يحتاج، وزعزعة إيمان أهل الفطر السليمة، والشبهات لها غدرات؛ فلذا اجتمع كلمة السلف على اتقائها.

الثالث : الخصومات والمراء في الدِّين بما يورث المغالطات بداعي إحقاق الحق، ويخرج عن طلب الحق إلى الانتصار للنفس ولو بباطل، برد الحق من الخصم، والقبول بالباطل من النفس مع العلم.

ثم إنَّ همة النفس في الكشف عما غاب من المعاني، دافعة للتلبس بعلم الكلام؛ بالظن أنه مجيب عنها، لكن واقع الحال : أنَّ العقل لا يدرك إلَّا ما قدر له، ولا يدرك غيب المعاني كافة؛ إذ له حد يقف عنده في

الإدراك، والشرع لم يكشف عن علة كل خبر وحكم، بل عمد إلى إخفائها، ليمتحن إيمان الناس بالغيب، فما الإيمان إلَّا التسليم لله ﷻ فيما لم يحط به العقل علمًا، واشتراط إدراك العلم بحقائق الغيب، لتحصيل الإيمان نقيض القصد الشرعي؛ إذ هذا الشرط متعذر عقلًا وشرعًا وحالًا.

ومع أنَّ الأصل في الجدل المنع، إلَّا أنَّ له صورًا منه مستثناة، كالحال في كل أصل، لا يخلو من استثناء. فمنها :

الجدل اضطرارًا : إذا حمل عليه صاحب سلطان.

والضرورة : إذا خشي من افتتان العامَّة، وللتعلم والاسترشاد، وأمَّا الجدل للفائدة والمذاكرة فبشرط هو : المناصحة لا المغالبة. ولما غلبت المغالبة فالأقرب المنع منه، وهذه الصور المستثناة وإن تعددت إلَّا أنَّ الجدل للمغالبة أغلب.

فهرس المصادر والمراجع

١- **الإبانة الكبرى**، لأبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن حمدان بن بطة العكبري، تحقيق : أبو عبد الله عادل بن عبد الله آل حمدان، الطبعة الثانية، لبنان، بيروت، شركة دار اللؤلؤة، الطبعة الثانية، ١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م.

٢- **أبكار الأفكار في أصول الدِّين**، لسيف الدِّين الآمدي، تحقيق : أحمد محمد المهدي، الطبعة الرابعة، القاهرة : دار الكتب والوثائق القومية، ٢٠١٢م.

٣- **الإتقان في علوم القرآن**، لجلال الدِّين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق : مركز الدراسات القرآنية، د. ط، المملكة العربية السعودية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٦هـ.

٤- **إحياء علوم الدِّين**، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، الطبعة الأولى، القاهرة، دار الريان للتراث، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٥- **الانتصار لأهل الأثر**، لأحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، تحقيق : عبد الرحمن بن حسن قائد، الطبعة الثانية، مكة المكرمة، دار عالم الفوائد، ١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م.

٦- **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، د. ط، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٤م.

٧- **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي،

تحقيق : محمود الطحان، د. ط، الرياض، مكتبة المعارف، د. ت.

٨- **جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية**، لأحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، تحقيق : محمد عزيز شمس، إشراف : بكر عبد الله أبو زيد، تمويل مؤسسة سليمان بن عبد العزيز الراجحي الخيرية، الطبعة الأولى، مكة المكرمة، دار عالم الفوائد، د. ت.

٩- **الحُجَّة في بيان المحجَّة وشرح عقيدة أهل السُّنَّة**، الأصبهاني، لأبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني، تحقيق : محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي، الطبعة الثانية، الرياض، دار الراية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

١٠- **ذم الكلام وأهله**، لأبي إسماعيل الهروي، عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري، تقديم وضبط : أبو جابر عبد الله بن محمد بن عثمان الأنصاري، الطبعة الأولى، المدينة المنورة، مكتبة الغرباء الأثرية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

١١- **شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة**، لأبي القاسم هبة الله اللالكائي، تحقيق : أحمد سعد حمدان، د. ط، الرياض، دار طيبة، د. ت.

١٢- **شرح الأصبهانية**، لأحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، تحقيق : محمد بن عودة السعوي، الطبعة الأولى، الرياض، مكتبة دار المنهاج، ١٤٣٠هـ.

١٣- **شرح العقيدة الطحاوية**، لعلي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي، تحقيق وتعليق : عبد الله عبد المحسن التركي، وشعيب الأرنؤوط، الطبعة الثالثة، الرياض، دار عالم الكتب، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

١٤- **شرف أصحاب الحديث**، للخطيب البغدادي، تحقيق : محمد سعيد خطيب أوغلي، د. ط، د. م: دار إحياء السُّنَّة النبوية، د. ت.

١٥- **الشريعة**، لأبي بكر محمد بن الحسين الآجري، دراسة وتحقيق : عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، الطبعة الثالثة، مدار الوطن للنشر، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

١٦- **صحيح أبي داود باختصار السند**، صحح أحاديثه : محمد ناصر الدِّين الألباني، بتكليف من مكتب التربية العربي لدول الخليج، الطبعة الأولى، الرياض، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

١٧- **صحيح البخاري**، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ضبط : مصطفى ديب البغا، الطبعة الرابعة، دمشق، بيروت، دار ابن كثير، د. ت.

١٨- **صحيح سُنَن ابن ماجه**، لمحمد ناصر الدِّين الألباني، الطبعة الأولى، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

١٩- **صحيح مسلم بشرح النووي**، ليحيى بن شرف النووي، د. ط،

بيروت، دار إحياء التراث العربي، د. ت.

٢٠- **طبقات الشافعية الكبرى**، لأبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق : عبد الفتاح محمد الحلو، محمود محمد الطناحي، الطبعة الثالثة، د. م، دار إحياء الكتب العربية، د. ت.

٢١- **الفتوى الحموية الكبرى**، لأحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، دراسة وتحقيق : حمد بن عبد المحسن التويجري، الطبعة الثانية، الرياض، مكتبة دار المنهاج، ١٤٣٤هـ.

٢٢- **قانون التأويل**، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي المعافري الإشبيلي، تحقيق : محمد بن السليماني، الطبعة الأولى، جدة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، بيروت، مؤسسة علوم القرآن، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٢٣- **قصة الفلسفة**، لـ ول ديورانت، ترجمة : فتح الله محمد المشعشع، الطبعة الرابعة، بيروت، مكتبة المعارف، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٢٤- **كتاب التوحيد**، لمحمد بن عبد الوهاب (د. ط، د. م: د. ن، د. ت).

٢٥- **مجموع الفتاوى**، لأحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، جمع وترتيب : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي وساعده ابنه، طبع بأمر خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود، بإشراف : الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين (د. ط، د. م: د. ن، د. ت).

٢٦- **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق وتخريج وتعليق : شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، الطبعة الثانية، د. م، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٢٧- **المواقف في علم الكلام**، لعبد الرحمن الإيجي، د. ط، بيروت، عالم الكتب، د. ت.

٢٨- **الموطأ**، لمالك بن أنس، تحقيق : خليل مأمون شيحا، الطبعة الأولى، بيروت، دار المعرفة، ١٤١٨هـ.

٢٩- **النبوات**، لأحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، تحقيق : عبد العزيز صالح الطويان، الطبعة الأولى، الرياض، مكتبة أضواء السلف، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

Index of sources and references

1- abu aleiz, eali bin eali bin muhamad bin 'abi aleizi aldimashqi, "shrah aleaqidat altuhawiati", tahqiq wataeliqa: eabd allah eabd almuhsin alturki, washueayb al'arnawuwta, (ta3, alrayad: dar ealam alkutub, 1418h - 1997ma).

2- "Misnid al'iimam 'ahmad bin hanbal", tahqiq watakhrij wataeliqu: shueayb al'arnawuwt, waeadil murshid, (ta2, da.ma: muasasat alrisalati, 1420h - 1999mu).

3- "Sahih 'abi dawud biaikhtisar alsindi", sahah 'ahadithuhu: nasir aldiyn al'albani, bitaklif min maktab altarbiat alearabii lidual alkhaliji, (ta1, alrayad: almaktab al'iislamia, bayrut, 1409/1989).

4- Abin taymiatu, 'ahmad bin eabd alhalim bin eabd alsalam, "aliantisar li'ahl al'athr", tahqiqu: eabd alrahman bin hasan qayidu, (ta2, makat almukaramatu: dar ealam alfawayidi, 1439h - 2018mi).

5- Alajri, 'abu bakr muhamad bin alhusayni, "ktab alsharieati", dirasat watahqiqu: eabd allh bin eumar bin sulayman aldumayji, (ta3, da.mu: madar alwatan lilnashr, 1432h - 2011mi).

6- Al'albani, muhamad nasir aldiyn al'albaniu, "sahih sunan abn majih", (tu1, bayrut: almaktab al'iislamia, 1407h - 1986mi).

7- Alamdi, sayf aldiyn, "'abkar al'afkar fi 'usul aldiyni", tahqiqu: 'ahmad muhamad almahdi, (ta4, alqahirata: dar alkutub walwathayiq alqawmiati, 2012mu).

8- Al'asbhani, 'abu alqasim 'iismaeil bin muhamad bin alfadl altaymi, "alhujat fi bayan almahajat washarh eaqidat 'ahl alsanati", tahqiqu: muhamad bin rabie bin hadi eumayr almadkhali, (ta2, alrayad: dar alraayati, 1419h - 1999m).

9- Albukhari, 'abu eabd allh muhamad bin 'iismaeil, "sahih albukharii", dabtu: mustafaa dib albugha, (ta4, dimashq - bayrut: dar abn kathir, di.t).

10- Aleakbiri, 'abu eabd allah eubayd allh bin muhamad bin hamdan bin batata, "al'iibanat alkubraa", tahqiqu: 'abu eabd

allah eadil bin eabd allah al hamdan, (ta2, lubnan - bayrut: sharikat dar alluwluat, ta2, 1439h / 2018m). - alghazali, 'abu hamid muhamad bin muhamad, "'iihya' eulum aldiyni", (ti1, alqahirata: dar alrayaan liltarathi, 1407h / 1987mi).

11- Alharwi, 'abu 'iismaeil alharawiu eabd allh bin muhamad bin ealii bin miti al'ansari, "dham alkalam wa'ahluhu", taqdim wadabtu: 'abu jabir eabd allh bin muhamad bin euthman al'ansari, (ta1, almadinat almunawarati: maktabat alghuraba' al'athariati, , 1419h - 1998ma).

12- Al'iiji, eabd alrahman al'iiji, "almawaqif fi eilm alkalami", (du.ta, bayrut: ealim alkutab, da.t).

13- Al'iiji, eabd alrahman al'iiji, "almawaqif fi eilm alkalami", (du.ta, bayrut: ealim alkutab, da.t).

14- Alkhatib albaghdadii, 'abu bakr 'ahmad bin eali bin thabit bin 'ahmad bin mahdi, "aljamie li'akhlaq alraawy wadab alsaamaei", tahqiqu: mahmud altahaan, (du.ti, alriyad: maktabat almaearifi, da.t).

15- Alkhatib albaghdadii, 'abu bakr 'ahmad bin ealii bin thabiti, "shraf 'ashab alhudithi", tahqiqu: muhamad saeid khatib 'uwghlaa, (du.ta, da.mi: dar 'iihya' alsanat alnabawiati, da.t).

16- Allaalkayiy, 'abu alqasim hibat allah, "shrah 'usul aietiqad 'ahl alsunat waljamaeati", tahqiqu: 'ahmad saed hamdan, (du.ti, alriyad: dar tibt, da.t).

17- Almueafiri, 'abu bakr muhamad bin eabd allh bin alearabii almueafirii al'iishbili, "qanun altaawili", tahqiqu: muhamad bin alsulaymani, (ta1, jidata: dar alqiblat lilthaqafat al'iislamiati, bayrut: muasasat eulum alquran, 1406h - 1986mu).

18- Alssbiki, 'abu nasr eabd alwahaab bin eali bin eabd alkafi, "tabaqat alshaafieiat alkubraa", tahqiqu: eabd alfataah muhamad alhalu, mahmud muhamad altanahi, (ta3, da.ma: dar 'iihya' alkutub alearabiati, da.t).

19- Alsyuti, jalal aldiyn eabd alrahman bin 'abi bakr, "al'iitqan fi eulum alqurani", tahqiqu: markaz aldirasat alquraniati, (du.ta, almamlakat alearabiat alsaeudiati: mujmae almalik fahd litibaeat almushaf alsharifi, 1426h).

20- Altabri, 'abu jaefar muhamad bin jirir, "jamie albayan ean tawil ay alqran", (du.ti, birut: dar alfikri, 1405h- 1984mi).

21- Ibin eabd alwahaabi, muhamad bin eabd alwahaabi, "ktab altawhidi", (du.ti, da.mi: di.n, di.t).
22- Ibin taymiat, 'ahmad bin eabd alhalim bin eabd alsalami, "jawab aliaietiradat almisriat ealaa alfatya alhamawiati", tahqiqu: muhamad eazid shams, 'iishraf: bikr eabd allah 'abu zid, tamwil muasasat sulayman bin eabd aleaziz alraajihi alkhayriati, (ta1, makat almukaramati: dar ealam alfawayida, da.t).
23- Ibin taymiatu, 'ahmad bin taymiata, "alfatwaa alhamawiat alkubraa", dirasat watahqiqu: hamd bin eabd almuhsin altuwijari, (ta2, alrayad: maktabat dar alminhaji, , 1434h).
24- Ibin taymiatu, shaykh al'iislam 'ahmad bin taymiata, "majmue alfatawaa", jame watartiba: eabd alrahman bin muhamad bin qasim aleasimi alnajdi alhanbali wasaeadah aibnahu, tabie bi'amr khadim alharamayn alsharifayn almalik fahd bin eabd aleaziz al saeud, bi'iishrafi: alriyasat aleamat lishuuwn alharamayn alsharifayn (du.ta, da.mi: di.n, di.t).
25- Ibin taymiatun, taqi aldiyn 'abu aleabaas 'ahmad bin eabd alhalim bin eabd alsalami, "sharah al'asbahaniati", tahqiqa: muhamad bin eawdat alsaewi, (ta1, alrayad: maktabat dar alminhaji, 1430hi).
26- Ibin taymiatun, taqi aldiyn 'abu aleabaas 'ahmad bin taymiata, "ktab alnubawati", tahqiqu: eabd aleaziz salih altuwyana, (ta1, alrayad: maktabat 'adwa' alsalaf, 1420h - 2000mu).
27- Malik bin 'ansi, "almuta", tahqiqu: khalil mamun shiha, (ta1, bayrut: dar almaerifati, 1418hu).
28- Mislima, yahyaa bin sharaf alnawawii, "sahih muslim bisharh alnawawii", (du.ti, bayrut: dar 'iihya' alturath alearabii, da.t).
29- Wl diuranti, "qisat alfalsafati", tarjamatu: fath allah muhamad almusheashiea, (ta4, bayrut: maktabat almaearifi, 1402h - 1982mi).

فهرس الموضوعات

الموضوع : **الصفحة**

علَّة ذم السَّلف لعلم الكلام – عرضٌ وتحليلٌ –..... ٥٧١
ملخص البحث باللغة العربيَّة..... ٥٧٣
ملخص البحث باللغة الإنجليزيَّة..... ٥٧٥
المقدِّمة..... ٥٧٧
المسألة الأولى : علَّة الكلام..... ٥٨١
أوَّلًا : تتبع المتشابهات، وتوليد المعارضات..... ٥٨١
ثانيًا : الحيرة والشك..... ٥٨٦
ثالثًا : المغالطة والسفسطة..... ٥٨٩
رابعًا : ترك العمل..... ٥٩٣
خامسًا : الفرقة..... ٥٩٩
المسألة الثانية : جواب العلَّة..... ٦٠٦
أوَّلًا : منع تتبع المتشابهات، وتوليد المعارضات..... ٦٠٦
ثانيًا : خفاء معانٍ شرعية..... ٦١١
ثالثًا : حدود الجدل..... ٦٢٧
الخاتمة..... ٦٤٣
فهرس المصادر والمراجع باللغة العربيَّة..... ٦٤٦
فهرس المصادر والمراجع باللغة الإنجليزيَّة..... ٦٥١

فهرس الموضوعات..... ٦٥٤

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH
«032»
COLLEGE OF DA'WAH AND
FUNDAMENTALS OF RELIGION
SAUDI SCIENTIFIC ASSOCIATION
FOR SCIENCES OF THEOLOGY,
RELIGIONS, SECTS & IDEOLOGIES

JOURNAL OF THEOLOGICAL STUDIES
A Refereed Academic Journal

The Reason for the Salafs Critique of Kalam theology

- A Presentation and Analysis -

Prepared by:

Prof. Lutfullah bin Abduladhim Khojah

Saudi Academic, professor at the department of creed
in Umm ul-Qura University in Mecca

Volume (15) - Number (31) - Rajab (1444 AH) - January (2023 CE)